

الاستدراك على ابن الجوزي في ذكره من لا رواية لهم
ضمن الصحابة المقلين تحديثًا "دراسة في كنى الرجال والنساء"

إعداد

الدكتور عمران خلف مُجَدِّد

الأستاذ المساعد بقسم الحديث وعلومه

جامعة المدينة العالمية

الدكتور أشرف زاهر مُجَدِّد

الأستاذ المشارك بقسم الحديث وعلومه

جامعة المدينة العالمية

ملخصُ البحث:

يدور هذا البحث من خلال ثلاثة مباحثٍ رئيسيةٍ في القرائن الحديثية التي يتحرَّر معها القول في جملة من كنى الرجال والنساء التي أوردها الإمام ابن الجوزي في كتابه "تلقيح فهم أهل الأثر" باعتبار أنهم من الصحابة المقلِّين في الرواية عن رسول الله ﷺ على سبيل الوهم والخطأ؛ لأنهم لا رواية لهم ولا تحديث، فدرسنا كل الكنى الواردة في موضوع بحثنا من خلال كتاب ابن الجوزي؛ مستنسين بما ذكره ابن حزم في كتابه "أسماء الصحابة وبيان ما لكل واحدٍ منهم من العدد"؛ لأن كليهما يخرِّج هذه الكنى عن مصدرٍ واحدٍ، ثم طابقتها بأصلي مخطوطيهما فيها للوقوف على الزيادة والنقص، وما ينتج عنهما من تصحيفٍ أو تحريفٍ أو طمسٍ مدادٍ، وقد تحقَّق في جملته: انعدام الرواية عن جميع من عمَّر هذا البحث بذكرهم بقرائنٍ حديثيةٍ يُقرأها النقلُ ويقبلها العقلُ حسبَ اجتهادنا وفقاً لما طالته أيدينا ووقع تحت بصرنا من مصادرٍ ومراجعٍ، وحافظنا فيه علي تحريج كلِّ حديثٍ وأثرٍ وتخيُّل كلِّ احتمالٍ وفكرةٍ بما يُحصِّل خدمةَ الدرسِ المنشودِ ويهدفُ إلى تعيينِ المقصودِ.

الكلماتُ الدلاليةُ للبحث:

كتاب التلقيح، الصحابة المقلِّين، لا رواية له، كنى الرجال، وهو تابعي، بغير نسب، دون تسمية.

المقدمة:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ (تَعَالَى)، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ
تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^١، ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَّوْا وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^٢، ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا
اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ فَقَدَ فَازَ فَوْزًا
عَظِيمًا﴾^٣.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ الْمُطَهَّرَةَ هِيَ الْمَصْدَرُ الْأَوَّلُ لِلتَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ بَعْدَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، كَمَا
أَنَّهَا مُقَرَّرَةٌ وَمُؤَكَّدَةٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي نَطَقَ بِهَا الْقُرْآنُ، وَهِيَ كَذَلِكَ مُفَصَّلَةٌ لِمُجْمَلِهِ
وَمُحَدَّدَةٌ لِمُطْلَقِهِ وَمُخَصَّصَةٌ لِعَاقِبِهِ وَمُوضَّحَةٌ لِمُبْتَهَمِهِ، وَمَا ذَلِكَ عَلَيْهَا بِكَثِيرٍ؛ فَإِنَّ الدَّارِسَ لَهَا
وَالْمُطَالِعَ فِيهَا وَالْمَشْتَغِلَ بِهَا كَأَنَّمَا يَصْحَبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَيَاتِهِ، وَيُرَافِقُهُ فِي عُذْوِهِ وَرَوَاجِهِ،
وَكَأَنَّهُ مَعَهُ فِي سَفَرِهِ وَحَضْرِهِ، وَسَلْمِهِ وَحَرْبِهِ، وَمُدْخَلِهِ وَمُخْرَجِهِ، وَرِضَاهُ وَعَظْبِهِ، وَكَأَنَّهُ يَسْمَعُ
أَقْوَالَهُ، وَيَرَى أَعْمَالَهُ وَأَحْوَالَهُ، وَيُشَاهِدُ مِنْ أُمُورِهِ مَا يُبْصِرُهُ بِشُئُونِ دُنْيَاهُ وَأَحْوَالِ عُقْبَتِهِ وَأَحْرَافِهِ.
وقد أمر النَّاصِحُ الْأَمِينُ وَالصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ مُحَمَّدٌ ﷺ أَصْحَابَهُ - وَنَحْنُ مِنْ بَعْدِهِمْ -
بِالْأَخْذِ مِنْهُ وَالتَّبْلِيغِ عَنْهُ، وَحَدَّرَ مِنَ الْكُذْبِ لَهُ وَعَلَيْهِ؛ فَفِي الْبَحَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا): أَنَّهُ ﷺ قَالَ: "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي بَنِي

١ - سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: (١٠٢).

٢ - سُورَةُ النَّسَاءِ: (١).

٣ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ: (٧٠، ٧١).

إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرْجَ، وَمِنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"¹.

وَكَانَ يَمُنُّ اسْتِحْجَابَ لِهَذَا الْأَمْرِ وَضَحَّى لِذَلِكَ الْفَضْلِ الْإِمَامُ الْمَحَدَّثُ أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ (عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ) ²، فَأَلَفَ عِدَّةَ مَصْنُوفَاتٍ مَاتِعَةٍ خَدَمَ مِنْ خِلَالِهَا السَّنَةَ النَّبَوِيَّةَ الْمُطَهَّرَةَ مِنْ أَجُودِهَا وَأَحْسَنَهَا كِتَابٌ سَمَّاهُ: "تَلْقِيحُ فَهْمِ أَهْلِ الْأَثَرِ فِي عِيُونِ التَّارِيخِ وَالسِّيَرِ" ³، طَوَّفَ فِيهِ مِنْ بَيْنِ مَوْضُوعَاتِهِ الْحَدِيثِيَّةِ الَّتِي طَرَفَهَا بِذِكْرِ أَسْمَاءِ الْمَكْتَرِينَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ مُطْلَقًا وَالْمُتَوَسِّطِينَ مِنْهَا وَالْمَقْلَدِينَ، وَهُوَ فِي هَذَا يَنْقُلُ عَنِ مَسْنَدِ الْإِمَامِ بَقِيَّ بْنِ مُحَمَّدٍ -باعتباره أجمع الكتب في ذكر هذا⁴-

١ - الجامع الصَّحِيحُ: للإمام البُخَارِيُّ: (كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ)، (بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ)، (٣ / ١٢٧٥)، حديث رقم: (٢٣٤٣).

٢ - هُوَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي زَمَنِهِ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ الْقُرَشِيُّ التِّيمِيُّ الْبَكْرِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَلَدَ سَنَةَ خَمْسَمِائَةٍ وَعِشْرَةَ لِلْهِجْرَةِ الْمَشْرِفَةِ، وَكَانَ مِنْ أَكْبَارِ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُؤَرِّخِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ، وَحَظِيَ بِشَهْرَةٍ وَاسِعَةٍ فِي الْخِطَابَةِ وَالْوَعظِ وَالتَّصْنِيفِ وَكَثِيرٍ مِنَ الْعُلُومِ وَالْفَنُونِ، مَاتَ (رَحِمَهُ اللَّهُ) سَنَةَ خَمْسَمِائَةٍ وَسَبْعٍ وَتِسْعِينَ. رَاجِع: طَبَقَاتِ الْحِفَاظِ: (٣ / ١٣٣)، سِيرِ الْأَعْلَامِ: (٧ / ٢٨٨).

٣ - يَقْطَعُ هَذَا الْكِتَابُ الْمَاتِعُ مَجْلَدًا وَاحِدًا مِنَ الْقَطْعِ الْكَبِيرِ فِي أَغْلَبِ طَبَعَاتِهِ، وَقَدْ تَعَرَّضَ فِيهِ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ لَكَثِيرٍ مِنَ الْقَضَايَا الْمُخْتَلِفَةِ النَّافِعَةِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِوَقَائِعِ التَّارِيخِ وَالسِّيَرَةِ النَّبَوِيَّةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَاشْتَمَّ فِيهِ عَنْ قَرَبٍ رَائِحَةَ الْفَقْهِ بِكَثِيرٍ مِنْ مَوَاضِعِهِ كَمَا ضَمَّنَهُ بَعْضَ الْمَسَائِلِ الْحَدِيثِيَّةِ الْمَهْمَةِ حَتَّى جَاءَ أَتُحُوفُهُ رَائِعَةً فِي مَوْضُوعِهِ وَتَنُوعِ بَابِهِ، وَقَدْ طَبَعَتْهُ مَكْتَبَةُ الْأَدَابِ بِمَصْرَ وَكَذَلِكَ دَارُ الْأَرْقَمِ بِبَيْرُوتَ وَمَطْبَعَةُ بَرَسِ دَهْلِي الْمَهْدِيَّةِ عِدَّةَ طَبَعَاتٍ مَنْقُحَةٍ، وَقَامَتْ عَلَيْهِ تَحْقِيقَاتٌ وَاعِيَةٌ.

٤ - يُعَدُّ هَذَا الْمَسْنَدُ مِنْ أَهَمِّ مَوَادِرِ السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ الْمُطَهَّرَةِ؛ فَقَدْ قَالَ فِيهِ ابْنُ حَزْمٍ (رَحِمَهُ اللَّهُ) - فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ حَاجِي خَلِيفَةَ -: "رَوَى فِيهِ عَنِ أَلْفٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ صَحَابِيٍّ وَتَبِيفٍ، وَرَتَّبَ حَدِيثَ كُلِّ صَحَابِيٍّ عَلَى أَبْوَابِ الْفَقْهِ، فَهُوَ مَسْنَدٌ وَمُصَنَّفٌ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِثْلُهُ".

قلنا: لَكِنَّ هَذَا الْكِتَابَ الْجَلِيلَ لَمْ نَسْمَعْ بِوُجُودِهِ فِي مَكْتَبَةٍ مِنْ مَكْتَبَاتِ الْإِسْلَامِ، وَلَمْ نَرِ شَيْئًا مِنْهُ مَطْبُوعًا ١، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ يَقُولُهُ: "وَمَا نَدْرِي: أَفُقِدَ كُلُّهُ أَمْ لَا؟ وَلَعَلَّهُ يُوجَدُ فِي بَعْضِ الْبَقَايَا الَّتِي نَجَتْ مِنَ التَّدْمِيرِ فِي الْأَنْدَلُسِ".

هَذَا، وَلَمْ يَكُنْ ابْنُ الْجَوْزِيِّ يَدْعُو ١ مِنَ الْخَلْقِ فِي اعْتِبَارِ مَسْنَدِ بَقِيَّ عُنْدَهُ لَهُ فِي حَضْرٍ أَسْمَاءٍ وَأَلْقَابٍ وَكُنَى الصَّحَابَةِ الْمَكْتَرِينَ مِنَ الرِّوَايَةِ وَالْمُتَوَسِّطِينَ مِنْهَا وَالْمَقْلَدِينَ؛ فَقَدْ اعْتَبَرَهُ لِهَذَا مِنْ سَلَفَيْنَا ابْنِ حَزْمٍ الظَّاهِرِيُّ قَبْلَهُ فَصَنَّفَ عَلَيْهِ، وَحَكِي الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ (رَحِمَهُ اللَّهُ): "اتِّفَاقٌ طَائِفَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى اعْتِبَارِ هَذَا الْمَسْنَدِ فِي عَدِّ مَا لِكُلِّ صَحَابِيٍّ مِنْ حَدِيثٍ لَشُمُولِهِ"، وَمَعَ ذَلِكَ نَرَاهُ لَمْ يَكْتَفِ فِي اعْتِمَادِ جَمْعِهِ بِمَا جَاءَ عَنْ بَقِيَّ وَحَدَّهُ، وَإِنَّمَا زَادَ عَلَيْهِ جُمْلَةً أُخْرَى عِنْدَ غَيْرِهِ، وَلِهَذَا قَالَ: "وَأَنَا أَسُوْقُ ذَلِكَ عَلَى مَا فِي مَسْنَدِ بَقِيَّ بْنِ مُحَمَّدٍ لِأَنَّهُ أَجْمَعُ، وَأَذْكَرُ مَا بَلَّغَنِي مِنْ قَوْلِ غَيْرِهِ". رَاجِع: كَشَفُ الطَّنُونِ: (١ / ٤٤٤)، الْبَاعِثُ الْحَثِيثُ: (ص: ٢٦٣)، التَّلْقِيحُ: (٣٦٢).

ويزيد عليه بما ذكر غيره، فأورد بهذا الشمول أسماءهم وألقابهم وكُنَاهُم.

وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْكِتَابُ أَجْمَعَ الْمَصَادِرِ اسْتِيعَابًا فِي الْبَابِ جَعَلْنَاهُ عُضْدَتَنَا فِي حَصْرِ كُنَى الصَّحَابَةِ الْمُقْلِينَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ رِجَالًا وَنِسَاءً، وَقَصَدْنَا بِمِصْطَلَحِ "الْمُقْلِينَ": مَنْ بَلَغَ بِتَحْدِيثِهِ الْحَدَّ الْأَدْنَى مِنَ الرِّوَايَةِ وَهُوَ حَدِيثٌ وَاحِدٌ يُرْفَعُهُ، فَاخْتَرْنَا مِنْ هَذَا الصَّنِيعِ مَوْضُوعًا لِحِثِّ جَدِيدٍ يَقَعُ فِي ثَلَاثَةِ مَبَاحِثَ رِئِيسَةٍ يَسْتَدْرِكُ فِي جَمَلَتِهَا عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ ذِكْرَهُ ضِمْنَ الصَّحَابَةِ الْمُقْلِينَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ أَنَا سًا لَا رِوَايَةَ لَهُمْ وَلَا تَحْدِيثَ بِقِرَائِنَ حَدِيثِيَّةٍ يَتَقَوَّى بِهَا كُلُّ دَلِيلٍ، فَخَصَّصْنَاهُ فِي كُنَى الصَّحَابَةِ وَالصَّحَابِيَّاتِ - كَنَمُودَجٍ - حَتَّى نَجْنِبَهُ الْإِقْلَالَ وَالْإِمْلَالَ، ثُمَّ طَرَحْنَا عَنْ مَوْضُوعِ الدِّرَاسَةِ مَنْ ثَبَتَ تَحْدِيثُهُ يَقِينًا وَلَوْ كَانَ مَقْلًا، وَكَذَلِكَ مَنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ صَحْبَةٌ لِكُونِهَا لَا يَتْبَعَانِ الْمَوْضُوعَ؛ لِأَنَّ بَحْنَنَا يَدُورُ فِي الْأَسَاسِ حَوْلَ الصَّحَابِيِّ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِهِ مَكْنِيًّا بِاعْتِبَارِهِ مَقْلًا مِنَ الرِّوَايَةِ وَلَا تَحْدِيثَ لَهُ مِنْ وَجْهِ يَثْبُتُ، مَعْتَمِدِينَ فِي جَمْعِ مَادَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ عَلَيَّ كِتَابِ "التَّلْقِيحِ" الَّذِي يَنْقُلُ عَنْ مَسْنَدِ بَقِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ زَادَ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْبَابِ، مُسْتَثْنِينَ بِمَا أوردَهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي كِتَابِهِ "أَسْمَاءُ الصَّحَابَةِ وَبَيَانُ مَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنَ الْعَدَدِ"^١.

وتبعًا لما تقتضيه طبيعة الموضوع جاء المبحث الأول منه كمدخل وكشافٍ ودليل لمن أراد أن يطالع جميع الكُنَى التي دارَ من خلالها البحث؛ لأنه يمثل في الحقيقة مادته العلمية، ولهذا أوردنا فيه كل ما ذكره ابن الجوزي في كتابه "التلقيح" تحت الكُنَى نقلًا ونصًا وحرَفًا وشكلاً - حفاظًا على الأمانة العلمية - مع الاستئناس بما أوردَهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي كِتَابِهِ، وَحَرَّرَ الْمَبْحَثُ الثَّانِي الْقَوْلَ مِنْ خِلَالِ الْقِرَائِنِ الْعِلْمِيَّةِ فِي كُنَى الرِّجَالِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِهِ ضِمْنَ الصَّحَابَةِ الْمُقْلِينَ مِنَ الرِّوَايَةِ غَلَطًا لِكُونِهِمْ لَا رِوَايَةَ لَهُمْ وَلَا تَحْدِيثَ، وَعَدَدُهُمْ:

١ - هَذَا الْكِتَابُ الْمَاتِعُ طَبَعَتْهُ مَكْتَبَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْقَاهِرَةِ فِي قِطْعِ جِزْءٍ صَغِيرٍ جَدًّا قِوَامُهُ خَمْسِينَ صَفْحَةً بِالْوَرَقِ الصَّغِيرِ بِتَحْقِيقِ مِتْوَاضِعِ الْفَائِدَةِ لِلشَّيْخِ مَسْعُودِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ السَّعْدِيِّ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ تَحْقِيقٌ لِمَخْطُوطٍ بِحِطِّ مُؤَلِّفِهِ ابْنِ حَزْمٍ نَفْسِهِ، وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَيَّ هَذَا الْمَخْطُوطَ بِمَقَرِّ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ بِرَقْمِ (٢٥٤) مِصْطَلَحِ حَدِيثِ وَتَرْقِيمِ مِيكَرُوفِيلِمِ (٤٦٢٠٩) فَنَسَخْتُهُ وَاسْتَرَشَدْتُ بِهِ فِي زَوَالِ إِشْكَالٍ كَثِيرٍ مِنْ تَصْحِيفَاتِ هَذَا الْبَحْثِ وَتَحْرِيفَاتِهِ.

سبعة عشر صحابياً، ثم جاء المبحث الثالث ليرز كُنَى النساءِ التي أوردَهَا الإمامُ كذلك ضَمَنَ الصَّحَابِيَّاتِ الْمُقَلَّاتِ مِنَ التَّحْدِيثِ وَهَمَّا لَكُوْنَهُنَّ لَا رَوَايَةَ لَهُنَّ، وَعَدَدُهُنَّ: أَرْبَعٌ، فَحَرَّرَ الْقَوْلَ فِيهِنَّ تَحْرِيراً يَنْدَفِعُ مَعَهُ كُلُّ خَلَطٍ وَيَنْجَلِي لَهُ كُلُّ دَلِيلٍ.

مشكلةُ البحث:

يعالجُ هَذَا البَحْثُ المَشْكَلَةَ العِلْمِيَّةَ المُمَثَلَةَ فِي تَشَابُهَةِ الكُنَى الَّتِي دَارَ فِيهَا البَحْثُ تَشَابُهًا كَبِيرًا مَعَ غَيْرِهِمْ مِنْ طَبَقَتِهِمْ وَغَيْرِ طَبَقَتِهِمْ، وَيَصَوِّبُ كَذَلِكَ عَاطَ الإِمَامِ ابْنَ الجَوْزِيِّ (رَحِمَهُ اللهُ) فِي كِتَابِهِ "التَّلْقِيحُ" حِينَ أَدخَلَ ضَمَنَ الصَّحَابَةِ المَقْلِينَ مِنَ التَّحْدِيثِ أَنَا سَا مِّنْ لَيْسُوا مِنْهُمْ لِانْعِدَامِ رَوَايَتِهِمْ أَصْلًا، وَعَلَيْهِ فَقَدْ أَخْرَجَ البَحْثُ عَن دَائِرَةِ دِرَاسَتِهِ، وَهُوَ يَعالِجُ خَلَلَ هَذَا الخَلَطِ مَن ذَكَرَهُم ابْنُ الجَوْزِيِّ فِيهِمْ وَكَانَ مَكثَرًا مِنَ الرَوَايَةِ، وَكَذَلِكَ التَّابِعِينَ الَّذِينَ لَمْ تَنْبِت لَهُمْ مِنْ وَجْهِ صَحْبَةٍ، وَهَذَا بِالطَّبَعِ يَسْتَلْزِمُ مَحَرِّبًا مَنَا لِلتَّرَاجُمِ والقَرَائِنِ وَالبَحْثِ فِي الطَّبَقَاتِ وَحَصْرِ عَدَدِ الرَوَايَاتِ وَمَعْرِفَةِ حُدُودِ التَّصْحِيحِ مَعَ تَنْقِيهِ يَقْظِ فِي المَتُونِ والأَسَانِيدِ وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ مِنْ عِلَلٍ وَأَوْهَامٍ.

أهميةُ البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث في أنه:

١- يعد عملاً بكرًا في موضوعه ومضمونه.

٢- يسهم بقوة فاعلة في إزالة الوهم الذي وقع فيه ابنُ الجوزيِّ ومَن لَفَّ لَقَهُ حِينَ أوردَ مجموعةً مِنَ الصَّحَابَةِ وَالصَّحَابِيَّاتِ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ بِغَيْرِ كُنْيَتِهِمْ عَلِيٌّ أَنَّهُمْ مَقْلُونَ مِنَ الرَوَايَةِ وَهُمْ فِي الأَصْلِ لَا تَحْدِيثَ لَهُمْ وَلَا رَوَايَةَ، وَذَلِكَ مِنْ خِلالِ تَعْيِينِهِمْ وَتَرْجُمَتِهِمْ، وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ مِنْ رَدِّ الأَخْطَاءِ وَتَصْحِيحِ التَّحْرِيفَاتِ وَتَحْرِيرِ التَّصْحِيفَاتِ وَإِزَالَةِ الأَوْهَامِ وَتَوْجِيهِ العِلَلِ وَإِبْرَازِ القَرَائِنِ وَفكِّ الإشْكَالَاتِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأُمُورِ.

٣- يوجه أنظار الباحثين والمشتغلين بالعلم إلى ضرورة مواصلة الجهد في استدراك البقية الباقية من الأسماء والكنى والألقاب التي أدخلها ابنُ الجوزيِّ في كتابه "التلقيح" علي

سبيل الوهم ضمن المقلين تحديتاً في عداد الصحابة إسهاماً في تنقية تراثنا الإسلامي وتهدئته.

أسئلة البحث:

يحاول بحثنا هذا الإجابة علي التساؤلات التالية:

- ١- هل القرائن الحديثية التي جازمت بانعدام الرواية عن جميع الكنى في البحث كانت كافية لهذا الجزم؟
- ٢- هل كان ابن الجوزي دقيقاً في نقل هذه الكنى عن سابقيه؟
- ٣- هل كل من أوردهم ابن الجوزي في كتابه "التلقيح" ضمن الصحابة المقلين لهم رواية وتصحيباً؟
- ٤- ما مدي حاجة مكتبتنا الإسلامية إلى مثل هذه الأبحاث؟

أهداف البحث:

يهدف بحثنا للوصول إلى:

- ١- تنقيح كلام الإمام ابن الجوزي ومن نقل عنهم في ذكرهم ضمن الصحابة المقلين حديثاً أناساً لا رواية لهم بالقرائن الحديثية المعتمدة.
- ٢- توجيه نظر الباحثين وغيرهم من أهل العلم إلى ضرورة الاهتمام باستدراك ما تبقى من كتاب ابن الجوزي في هذا الشأن بدراسات لا يتسع لها بحثنا هذا - لاشتراط قلة أوراقه وتواضع حجمه - خدمة لتراثنا الإسلامي وتهدئاً لمصادره.
- ٣- معرفة مدى الخلط الحاصل من الإمام ابن الجوزي ومن نقل عنهم في كتابه.

منهج الدراسة:

اعتمدنا في عرض موضوع بحثنا علي المنهج الوصفي النقدي.

الدراسات السابقة:

لقد اعتنى العلماء قديماً بتهديب السنّة المطهرة باعتبارها ديناً يلزمهم اتباعه وتبليغه، ومن ثمّ راحوا يصنفون في حملتها وناقليها ولو كانوا مقلّين من الرواية والحديث، فألّف الحافظ أبو بكر ابن أبي عاصم الشيباني المتوفّي سنة سبعٍ وثمانينٍ ومائتين مصنفًا ماتعًا في هذا سماءه: "الآحاد والمثاني"^١، وتبعه الإمام أحمد بن شعيب النسائي المتوفّي سنة ثلاثٍ وثلاثمائةٍ بمؤلّفٍ اشتهر بين المحدثين باسم: "تسمية من لم يرو عنه غير رجلٍ واحد"^٢، ثمّ جاء بعدهم الحافظ المحدث دعلج بن أحمد السجزي البغدادي المتوفّي سنة إحدى وخمسينٍ وثلاثمائةٍ بتصنيفٍ مُسنَدٍ صريحٍ في الموضوع سَمَّاهُ: "المقلّين" ضمّ فيه جماعة من الصحابة اشتهروا بالإقلال من الرواية^٣، وعلى ذريته سار الإمام الحافظ تمام بن محمد الدمشقي المتوفّي سنة أربعٍ وعشيرةٍ وأربعمائةٍ، فجمع في المقلّين مُسنَدًا آخرَ سَمَّاهُ مثل تسميته^٤، لكننا لم نر شيئًا فيما صنّف

١ - وهو مطبوعٌ مُتداوِلٌ، بدأه ابن أبي عاصم بذكر العشرة المبشرين بالجنة، وحثمه بعمرة بنت خرم، ومنهجه فيه: يُؤبّ باسم الصحابي مع ذكر شيءٍ عن نسبه ومناقبه، ثمّ يخرّج حديثه أو بعضًا من أحاديثه، وقليلًا ما يعلّق فيه على حديثٍ أخرجه بقدر أو تحسين، وقد طبّعه دارُ الرّاية بالرياض طبعةً أوّلى سنة ألفٍ وأربعمائةٍ وإحدى عشرة للهجرة في قُطْعِ ستّة مجلداتٍ متوسطة الحجم بتحقيق الدكتور: باسم فيصل أحمد الجوابرة.

٢ - وهو مطبوعٌ في مجلّدٍ صغيرٍ يضمُّ مائةً وتسعةً وعشرين ورقةً، وكان منهج النَّسائي فيه: إيراد من لم يرو عنه غير رجلٍ واحدٍ من الصحابة وغيرهم من التابعين وأتباعهم، وقد تطرّق فيه إلى تسمية بعض الكذابين في الحديث والوضّاعين عليه، كما سمّى بعضًا من أشهر فقهاء كلّ قطرٍ على اختلاف طبقاتهم، فأعترّث به نقاسه الكتاب رُغم قلّة صحّاحته، وقد طبّعه دارُ الوعي بحلب طبعةً أوّلى سنة ألفٍ وثلاثمائةٍ وتسعة وستين للهجرة، بتحقيق الشيخ: محمود إبراهيم زايد.

٣ - لم نقف عليه مطبوعٌ، لكنّ نوه على منهجه وقيّمته وفوائده الإمام أبو نصر ابن مأكولا في (إكمالهِ)، وعزّا إليه في كثيرٍ من تراجمه، ومن ذلك: ترجمته للرّسُم الهجري، وتبعه في العزو إليه غير واحدٍ من أصحاب الحديث في ثنايا مؤلّفاتِهِ. طالع: الإكمال: (٤ / ٦٦).

٤ - وهو كتاب مطبوعٌ، واشتهر بين طلاب العلم باسم: (المبتقى من مُسنَد المقلّين)، ويقطّع مجلّدًا صغيرًا جدًّا في جزءٍ واحدٍ ضمّ ستًّا وأربعين ورقةً صغيرةً، نقل فيه الإمام تمام عن دعلج بن أحمد السجزي طائفةً من حديث بعض الصحابة المقلّين من الرواية، فبدأه ببشر بن سحيم وحثمه ببنيّة الهذلي، وقد طبّعه دارُ الصحابة بمصر طبعةً أوّلى سنة ألفٍ وأربعمائةٍ وعشيرةٍ للهجرة، بتحقيق الشيخ: مجدي فتحي السيد.

تطرق إلى الاستدراك على ابن الجوزي ومن نقل عنهم في تضمينه الصحابة المقلين من الرواية أناساً ليسوا منهم لكونهم لا رواية لهم ولا حديث من قريب أو بعيد، فتوجب له البحث واحتاج.

المبحث الأول: من أوردتهم ابن الجوزي في "التلقيح" ضمن الصحابة المقلين تحت الكنى إجمالاً:

اقتضت طبيعة هذا المبحث أن يكون بمثابة النجم الذي يهتدي به الساري والدليل الذي يعتمد عليه طالب العلم إذا ما أراد أن يدرس مادته العلمية التي دار من خلالها بنفسه، ولهذا وجدنا من الفائدة هنا أن نورد كل الكنى التي ذكرها ابن الجوزي في كتابه "التلقيح" عن بقي وغيره كما هي في النص والشكل والحرف والنقط اقتفاءً لأمانة النقل والدرس من ناحية، ثم نعلق بالحاشية كلما دعت الحاجة من كتاب ابن حزم "أسماء الصحابة" رغبة في الوقوف على الزيادة والنقص والتصحيح والتحريف والطمس وما شابه ذلك من ناحية أخرى، فنص كتاب "التلقيح" هو:

"أبو أبي الأنصاري - أبو أثيلة مولى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) - أبو الأرقم - أبو أسيد - ابن ثابت - أبو أمية - أبو بشر الخثعمي - أبو بشر السلمي - أبو بردة ابن قيس - أبو بردة الظفري - أبو بعجة - أبو ثعلبة الأشجعي - أبو ثور الفهمي، ذكره البرقي، وقال: له حديث - أبو حماد - أبو حازم مولى الأنصاري^١ - أبو حبيب هو العنبري - أبو الحجاج الثمالي - أبو حدر - أبو حصين - أبو خالد - أبو خلاد الأنصاري - أبو خيثمة - أبو الدحداح - أبو رفاعة - أبو رمثة التيمي، ذكره البرقي، وقال: له حديث - أبو الرمداء، ذكره البرقي، وقال: له حديث - أبو زهير، قال البرقي: لأبي زهير الثقفي حديث - أبو السائب - أبو سعد ابن فضالة - أبو سعيد الأنصاري - أبو سفيان ابن

١ - المعروف أنه (مولى الأنصار) و (بأه النسب) فيه زائدة - كذا عُرف في جميع الكتب والروايات - ويزيد القول به قوة: وقُدغهُ في كتاب ابن حزم بغير (الياء).

حرب - أبو سلمة - أبو سلام - أبو السنابل ابن بعكك - أبو سود - أبو سويد، ذكره البرقي، وقال: له حديث - أبو سهل - أبو سهلة - أبو شبيب - أبو صبرة - أبو طليق الأشجعي، ذكره البرقي، وقال: له حديث - أبو عامر الأشعري، وقال البرقي: له حديثان - أبو عبد الرحمن الخطمي، ذكره البرقي، وقال: له حديث - أبو عبد الرحمن الفهري - أبو عبد الله الأُمّاري - أبو عبد الله (غير منسوب) - أبو عزيز، ذكره البرقي، وقال: له حديث - أبو عقبة - أبو عقرب - أبو عقيل - أبو علي ابن البحير - أبو العلاء وهو اللجلج - أبو علقمة - أبو عمرو ابن حفص - أبو غادية - أبو الغوث - أبو فروة - أبو فسيلة - أبو قتيلة - أبو قتادة السدوسي - أبو القين - أبو مالك - أبو مريم الأزدي، ذكره البرقي، وقال: له حديث - أبو العلاء الأنصاري - أبو منصور - أبو المنتفق - أبو منعة، ذكره البرقي، وقال: له حديث - أبو النعمان - أبو نضلة الكناني، ذكره البرقي، وقال: له حديث - أبو النصر السلمي - أبو نجیح السلمي - أبو هانئ - أبو هند الداري، ذكره البرقي، وقال: له حديث - الخزاعي - أبو يزيد ابن أبي مريم - أبو يزيد الهلالي - أبو بجينة - ابن حبشي - ابن حذافة - ابن حراش - ابن زميل - ابن سندرّة - ابن السمط - ابن سيلان - ابن الشياب - ابن عائش - ابن عبادة - ابن الصامت - ابن الغفواء - ابن كيسان - ابن مربع الأنصاري - ابن أبي شيخ - أخو قرّة بن إياس - عم حسناء الصريمية - وعم أبي حرة - وعم جارية بن قدامة، ذكرهم البرقي، وقال: لكل واحد منهم حديث - أم أيوب الأنصارية امرأة أبي أيوب، ذكرها عبد الرحمن بن أبي حاتم، وقال: روت حديثاً واحداً: "نزل القرآن على سبعة أحرف" - أم إسحاق - أم أنس - أم جميلة - أم الحجاج - أم حميد - أم خالد بنت الأسود - أم رومان - أم سنبلّة - أم سليمان بنت حكيم، وقيل: بنت أبي حكيم - أم شريك - أم الصهباء - أم الطفيل وهي امرأة أبي - أم عامر -

١ - هنا مَحْوٌ في مطبوعة "التلخيص" وأصل مَحْطُوطُهُ، وَقَدْ دَلَّ كِتَابُ ابْنِ حَزْمٍ وَمَحْطُوطُهُ عَلَى مَكَانِ هَذَا الْمَحْوِ، فَوَقَعَ فِيهِ: "أبو لاسٍ الخزاعي"، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِنَسَبَتِهِ وَكَذَا مَجْمُوعُ كَلَامِ الْأَثَمَةِ حَوْلَ كُنْيَتِهِ وَحَدِيثِهِ، وَمِنْ ثَمَّ بَنَيْنَا عَلَيْهِ وَأَخَذْنَا بِهِ وَاعْتَبَرْنَاهُ.

أم عثمان -^١ بنت سفيان - أم فروة - أم كبشة - أم مالك البهزية - أم منيب - أم نضر^٢ - أم هانئ الأنصارية - أم هلال بنت هلال^٣ - ابنة حمزة بن عبد المطلب".

المبحث الثاني: مَنْ أوردَهُمُ ابْنُ الجوزيِّ غلطاً ضمنَ الصحابةِ المقلِّينَ تحديثاً تحت

كُتبي الرجال:

(١) أَبُو أُثَيْلَةَ مَوْلي رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ):

كَذَا هُوَ فِي كِتَابِ ابْنِ الجوزيِّ مُكْتَبِيٍّ مَوْصُوفًا بِأَنَّهُ مَوْلي النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، غَيْرِ مَنْسُوبٍ وَلَا مَسْمِيٍّ، وَلَمْ نَرْ لَهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الكُتُبِ تَرْجَمَةً وَلَا حَدِيثًا، غَيْرَ أَنَّ الحافظَ ذَكَرَهُ فِي لَمَحَةٍ سَرِيعَةٍ، فَضَبَطَ أُثَيْلَةَ (بِضْمِ أَوَّلِهِ، مُصَعَّرًا)، لَكِنَّهُ لَمْ يُفِدْ فِيهِ شَيْئًا، فَقَالَ: "ذَكَرَهُ ابْنُ الجوزيِّ - فِي (التلخيص) - وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ مَوْلي النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)".^٤

قلنا: وَكَانَ قَدْ أَفْرَدَ تَرْجَمَتَهُ بَعْدَ أَبِي أُثَيْلَةَ رَاشِدِ السُّلَمِيِّ الحِجَازِيِّ، فَقَالَ فِي صَاحِبِ التَّرْجَمَةِ: "أَبُو أُثَيْلَةَ أَحْرٌ" - كَأَنَّهُ لَا يَنْسِبُهُ - وَنَحْسِبُ أَنَّهُ هُوَ هُوَ، فَمَا يُكْتَبِي فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ بِأَبِي أُثَيْلَةَ وَيُعْرَفُ بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ غَيْرِهِ^٥، وَقَدْ صَحَّحَ صَحْبَتَهُ البخاريُّ ومسلمٌ وابنُ حبانَ وابنُ

١ - الفصلُ بَيْنَ قَوْلِهِ (أم عثمان) وقَوْلِهِ (بنت سفيان) بِجَذِهِ العلامَةِ المَعهُودَةِ (-) لَيْسَ وَجِهًا، بَلْ هُوَ خَطَأٌ ظَاهِرٌ، يَوْهَمُ المَحْدِثَ والمَشْتَغَلَ بِالْعِلْمِ لِمَا يَحْمِلُهُ مِنْ دَلَالَةِ التَّعَدُّدِ، وَالصَّوَابُ: أَنَّ الاثْنَيْنِ وَاحِدَةٌ، كَمَا جَاءَ بِهِ مَصْرُوحًا فِي مَعْظَمِ كِتَابِ التَّرَاجِمِ، وَيَشْهَدُ لَهُ: غِيَابُ العلامَةِ الفاصِلَةِ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ فِي أَصْلِ المَخْطُوطِ، وَكَذَا مَا وَقَعَ صَرِيحًا فِي كِتَابِ ابْنِ حَزْمٍ بِقَوْلِهِ: "أُمُّ عَثْمَانَ بِنْتُ سَفِيَانَ" (بِغَيْرِ فُصْلٍ)، مِمَّا يُوَكِّدُ أَنَّ الحِطَاءَ فِيهِ مُرَدُّهُ إِلَى النَّاسِخِ لَا الكِتَابِ.

٢ - الصَّحِيحُ: "أُمُّ نَضْرٍ" (بِالمهملَةِ) لَا (المعجمة) كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ أَصْلُ المَخْطُوطِ وَكِتَابُ ابْنِ حَزْمٍ، وَكَذَا وَفُؤَعُهُ فِي كِتَابِ التَّرَاجِمِ والحَدِيثِ عَلَى الصَّوَابِ.

٣ - وَقَعَ فِي كِتَابِ ابْنِ حَزْمٍ: "أُمُّ هَلَالٍ بِنْتُ هَلَالٍ"، وَهُوَ الصَّوَابُ الَّذِي عَلَيْهِ مَدَارُ المَعْرِفَةِ بِجَاهِلِنا.

٤ - الإصابَةُ: (٤ / ٣).

٥ - وَحَدِيثُ السُّلَمِيِّ هَذَا - فِي شَأْنِ تَسْمِيَةِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رَاشِدًا - أَخْرَجَهُ البخاريُّ فِي تَارِيخِهِ (٣ / ٢٩١) - وَاللَّفْظُ لَهُ - والحافظُ فِي الإصابَةِ (٢ / ٤٩٦) - وَعِزَّاهُ لِلبخاريِّ وابنِ مُنَدَّةَ - مِنْ طَرِيقِ رَاشِدِ بْنِ حَفْصٍ، عَنِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: "كَانَ جَدِّي - مِنْ قَبْلِ أُمِّي - يَدْعُونِي فِي الجَاهِلِيَّةِ: ظَالِمًا، فَقَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): اسْمُكَ: رَاشِدٌ"، وَبِنَحْوِهِ أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبَّادِ البَرِّيِّ - فِي اسْتِيعَابِهِ (١ / ٤٨٠) - عَنِ رَاشِدِ السُّلَمِيِّ، لَكِنْ وَقَعَ فِي رِوَايَتِهِ: "أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فَقَالَ لَهُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: غَاوِي بْنُ ظَالِمٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): بَلْ أَنْتَ رَاشِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ".

عَبْدِ الْبَرِّ - لَكِنْ حَكَى فِيهِ: أَثَلَّةَ (بالتكبير) - وَتَبِعَهُمْ عَلَيْهِ ابْنُ الْأَثِيرِ، لَكِنْ قَالَ: "أَبُو أَثَلَّةَ ابْنِ رَاشِدٍ"^١.

وقولُ ابنِ الجوزيِّ فيه: "مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)"، لا يُعَكِّرُ عَلَى هَذَا الاحتمالِ بحالٍ؛ لكثرةِ مَوَالِيهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَمَنْ كَانَ يَتَمَيَّ شَرَفَ خِدْمَتِهِ تَبَرُّكًا وَتَشْرُفًا وَقُرْبَةً وَاحْتِسَابًا، لَكِنَّا -مَعَ هَذَا- لَمْ نَجْزِمُ بِأَنَّهُ هُوَ لِمَقَامِ الاحتمالِ بخلافه من جهةِ اختلافِ صاحبِ الترجمةِ عن الآخرِ الذي ذكره الحافظُ ابنُ حجرٍ في كتابه، فاللهُ أعلمُ.

(٢) أَبُو الْأَرْقَمِ:

كَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِ (التلقيح)، وَهُوَ الْمَخْزُومِيُّ الْقُرَشِيُّ وَالِدُ الْأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَرْقَمِ الصَّحَابِيِّ الْمَعْرُوفِ قَوْلًا وَاحِدًا، وَلَمْ يَوْقِفْ لَهُ عَلَى حَدِيثِ رَوَاهُ، فَقَدْ تَرَجَّمَ لَهُ الْحَافِظُ، فَقَالَ: "أَبُو الْأَرْقَمِ الْقُرَشِيُّ وَالِدُ الْأَرْقَمِ: ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَيْثَمَةَ وَالطَّبْرِيُّ فِي الصَّحَابَةِ، وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبِيُّ: ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ - فِي كِتَابِ (الإخوة والأخوات) فِي بَابِ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - فَقَالَ: كَانَتْ لَهُ وَلَوْلَدِهِ الْأَرْقَمُ صَحْبَةً"^٢.

قلنا: لَكِنْ لَمْ يُوْرِدْ لَهُ حَدِيثًا مُسْنَدًا أَوْ مَوْقُوفًا، وَجَزَمَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - فِي تَرْجِمَةِ ابْنِهِ الْأَرْقَمِ - بِ: أَنَّ اسْمَهُ: عَبْدُ مَنْأَفٍ، وَحَكَى عَنِ ابْنِ أَبِي حَيْثَمَةَ: صَحَّةَ إِسْلَامِهِ، ثُمَّ غَلَطَهُ بِقَوْلِهِ: "وَلَمْ يَسَلِّمْ أَبُوهُ فِيمَا عَلِمْتُ"^٣، فَيَحْتَمَلُ - حِينَئِذٍ - أَنْ يَكُونَ جَزْمُ ابْنِ أَبِي حَيْثَمَةَ بِصَحْبَةِ أَبِي الْأَرْقَمِ مُبْنِيًّا عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ اللَّذَيْنِ قِيلَا فِي وَفَاةِ ابْنِهِ الْأَرْقَمِ، فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَقِيلَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ، وَحَمَلَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَفَاةَ أَبِي الْأَرْقَمِ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، قَالَ الْحَافِظُ - فِي (التعجيل) -: "أَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ -: أَنَّ

١ - التاريخ الكبير: (٣ / ٣٩١)، الكنى والأسماء: (١ / ١٠٧)، النقات: (٣ / ١٢٧)، الاستيعاب: (١ / ٤٨٠)، أسد الغابة: (٦ / ٦)، جمهرة الأنساب: (ج٢ / ١٢٢).

٢ - الإصابة: (٤ / ٥).

٣ - الاستيعاب: (١ / ١١٦).

٤ - المصدر السابق: (١ / ١١٧).

الأرقم مات يوم موت الصديق، لكن حمله ابن عبد البر على أن المراد: أبوه: أبو الأرقم^١. هذا، ويمكن حمل تأويل ما وقع لابن الجوزي في كتابه على أنه قد وقف على حديث من رواية ابنه الأرقم - في "مسند بقي بن مخلد" الذي ينقل عنه - لكن أخطأ بعض رواته فجعله من رواية أبي الأرقم لا الأرقم ولده، ولا يبعد هذا إذا علم أن عثمان بن الأرقم بن أبي الأرقم يزوي عن أبيه حديثاً معروفاً - بسندٍ ضعيفٍ - في التحذير من تحطّي رقاب المصلين يوم الجمعة^٢، ومن الوارد المحتمل: أن يُخطئ الراوي فيه، فبدلاً من أن يقول: "عن عثمان بن الأرقم، عن أبيه"، قال: "عن عثمان، عن جدّه"، أو: "عن عثمان، عن أبيه، عن جدّه"، فظن لأجله أن الحديث من رواية أبي الأرقم والد الأرقم، ويشهد له: أن للأرقم في الكتب صحبةً وروايةً.

(٣) أبو بشر الحنعمي:

كذا ذكره في (التلخيص) بهذه الكنية والنسبة، ولم نر له ترجمة ولا حديثاً، ولما أوردّه الحافظ في كتابه - ما ترجم له بشيء يفيد إفادة تامة، وإنما كل الذي قاله: "له في مسند بقي بن مخلد حديث"^٣، ولم يذكر حديثه ولا طرفاً منه، ولم يُشِرْ إليه في موضع آخر من كتابه أو أي من مؤلفاته، وظاهر صنيعه فيه يقتضي: عدم وقوفه على شيء من حديثه.

قلنا: ويُحتمل - على قُرْبٍ - أن يكون هو أبا بشر السلمي؛ فما يُعرف في عداد الصحابة من يُكْتَبُ بأبي بشر ويُعرف بحديث واحدٍ غيرُهُ، فربما يكون قد وقع لبقي حديثه

١ - تعجيل المنفعة: (١ / ٢٦).

٢ - الرواية المشاؤ إليها أخرجه أحمد في مسنده (١ / ٤١٧)، حديث رقم: (٧٥٦٤)، والطبراني في الكبير (١ / ٣٠٧)، حديث رقم: (١٣٥٦٣) كلاهما عن هشام بن زياد، عن عثمان بن الأرقم، عن أبيه، رَفَعَهُ: "إن الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة، ويفرث بين الاثنين بعد خروج الإمام كالجارِ قصبته في جهنم"، وقال الهيثمي - في المجمع (٢ / ١٧٨) -: "فيه هشام بن زياد، وقد أجمعوا على ضعفه".

٣ - الإصابة: (٤ / ٢٠).

٤ - وحديثه أخرجه ابن الأثير في الأسد (٦ / ٣٣) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عنه، مرفوعاً، بلفظ: "من أحب أن يفرح الله كرتته ٤ ويعطيه سؤلته، فليُنْظِرْ مُعْسِرًا أو ليدع"، وعزاه لأبي موسى المدني، ثم قال بعده: "ولعلَّ

وَسَبَّهَ الرَّاوِي لَهُ: خَتَمِيًّا، أَوْ وَقَفَ عَلَى نَسَبِهِ -سَلْمِيًّا- فِي كِتَابِ وَرَأَى مَنْ جَوَزَهُ: خَتَمِيًّا، هَذَا مِنْ نَاحِيَةٍ.

وَمِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى: رُبَّمَا يَكُونُ قَدْ لَحِقَ نَسَبَهُ (السَّلْمِيُّ) تَصْحِيفًا، فُقِلِبَ إِلَى: (خَتَمِيًّا)؛ فَإِنَّ الْبُونَ بَيْنَهُمَا لَيْسَ بِكَبِيرٍ إِذَا مَا عَلِمَ حَجْمُ الْخَلَطِ -وَسَطَ مُوسِعَةً هَائِلَةً حَوَتْ بَيْنَ طَيَّاحَتَهَا لِأَشْرَفِ أُمَّةٍ تَرَاجَمَ وَأَسْمَاءٌ تَتَعَدَّدُ بِلَدَائِهِمْ وَتَتَغَيَّرُ قِبَائِلُهُمْ وَتَتَشَعَّبُ نَسَبُهُمْ- فَبَيْنَ النَّاحِيَتَيْنِ تُعْتَمَدُ الْقَرِينَةُ وَيُتَخَيَّلُ الْإِحْتِمَالُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٤) أَبُو حُصَيْنٍ:

كَذَا كَنَاهُ ابْنُ الْجَوْرِيِّ فِي "كِتَابِهِ" مَجْهُولًا حِينَ ذَكَرَهُ بِغَيْرِ نَسَبٍ أَوْ تَسْمِيَةٍ أَوْ نَحْوِهَا مِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ قَرِينَةً قَوِيَّةً فِي تَعْيِينِهِ وَمَعْرِفَةِ حَدِيثِهِ، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ نَرِ فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ أَوْ غَيْرِهَا مَنْ يُعْرَفُ بِهَذِهِ الْكُنْيَةِ وَلَمْ يُنْسَبْ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ مَنْ يُكْتَبُ فِيهَا بِأَبِي حُصَيْنٍ قَدْ جَاءَ مُنْسُوبًا إِثْمًا عَبَسِيًّا، أَوْ سَلْمِيًّا، أَوْ سَدُوسِيًّا، أَوْ أَنْصَارِيًّا.

وَنَحَالُ أَنْ يَكُونَ الْمَقْصُودُ لِمَرَادِهِ بِهِ: الْمُنْسُوبَ سَدُوسِيًّا، وَلَمْ يَقِفْ عَلَيْهِ بَقِيَّةً فِي حَدِيثِهِ مُنْسُوبًا -وَلَوْ حَصَلَ لِنَسَبِهِ- بِقَرِينَةٍ: أَنَّ ابْنَ الْأَثِيرِ وَالْحَافِظَ ذَكَرَاهُ فِي كِتَابَيْهِمَا مُنْسُوبًا، وَحَكَايَا -عَنْ ابْنِ مَنْدَه- أَنَّ لَهُ حَدِيثًا وَاحِدًا، لَكِنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا مَتْنَهُ أَوْ طَرَفَهُ، أَوْ يَكُونُ الْمُرَادُ -عَلَى قُرْبٍ-: أبا حُسَيْنٍ (بِالْسِينِ الْمَهْمَلَةِ بَدَلَ الصَّادِ) مَوْلَى بَنِي نَوْفَلٍ، وَالْقَرِينَةُ: أَنَّهُ مَذْكُورٌ فِي

أبا بشرٍ هُوَ أَبُو الْبَسْرِ (بِفَتْحِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَكَذَا الْمَهْمَلَةُ) الْأَنْصَارِيُّ السَّلْمِيُّ؛ لِأَنَّ هَذَا الْمَتْنَ مَشْهُورٌ عَنْهُ، وَمِنْ طَرِيقِهِ فِيهِ أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ (٤ / ٢٠) - وَعِزَاهُ لِأَبِي مُؤَسَى فِي (الدَّلِيلِ) - عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، بِهِ، بِنَحْوِهِ، وَفِي سَنَدِهِ: "عَنْ أَبِي بَشْرِ السَّلْمِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)...، " وَفِي مَتْنِهِ: "فَلْيُنْظَرُ مُعْبِرًا أَوْ لِيَدْرَ لَهُ".

قُلْنَا: وَالْحَدِيثُ عَنْ أَبِي بَشْرِ هَذَا لَمْ نَقِفْ عَلَيْهِ فِي غَيْرِ الْكِتَابَيْنِ، وَهُوَ يَحْتَدَا السَّنَدَ - إِلَى ابْنِ الْأَثِيرِ - مُعْضَلًا؛ لِسُقُوطِ أَكْثَرِ مِنْ رَاوِيَيْنِ مِنْ سَنَدِهِ، لَكِنْ لَمْ يَنْبَغِ أَصْلًا ثَابِتٌ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (كِتَابُ الصَّدَقَاتِ)، (بَابُ إِنْظَارِ الْمَعْسِرِ)، (٢ / ٨٠٨)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْيَسْرِ، مَرْفُوعًا، بِلَفْظٍ: "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، فَلْيُنْظَرُ مُعْبِرًا أَوْ لِيَضَعْ عَنْهُ".
١ - أَسَدُ الْغَابَةِ: (٦ / ٧٤)، الْإِصَابَةُ: (٤ / ٤٣، ٤٤).

الصَّحَابَةِ بِغَيْرِ نَسَبٍ وَرَوَى حَدِيثًا وَاحِدًا؛ فَإِنَّ التَّصْحِيفَ مِنْ (حُسَيْنٍ) إِلَى (حُصَيْنٍ) لَيْسَ
بِبَعِيدٍ مَعَ تَقَارُبِ الْحَرْفِ وَالْمَخْرَجِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥) أَبُو خَالِدٍ:

بهذه الكنية أوردته دون نسبٍ أو ذكرٍ لاسمه أو اسم أبيه، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَابْنُ
الْأَثِيرِ وَالْحَافِظُ فِي الصَّحَابَةِ، ثُمَّ أَخْرَجُوا لَهُ أَثْرًا - وَعَزَّوهُ لِلْبَخَارِيِّ فِي (الْكُتُبِ) - مِنْ طَرِيقٍ وَكَيْعٍ،
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْهُ: "وَقَدْنَا عَلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ^٢، فَفَضَّلَ أَهْلَ
الشَّامِ فِي الْجَائِزَةِ عَلَيْنَا"^٣.

قلنا: وَحَكَى الْحَافِظُ عَنِ الْمُسْتَعْفِرِيِّ وَأَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ: تَصْحِيفَ صَحْبَتِهِ، وَفِي سَنَدِ
الْجَمِيعِ: "وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ"، لَكِنْ مَاذَا يَفِيدُ ثَبُوتَ الصَّحْبَةِ حَتَّى يُسَوِّغَ لَابْنَ الْجَوْزِيِّ أَنْ يُخْرِجَ
عَنْ بَقِيَّةِ بَنِي مَخْلَدٍ حَدِيثَهُ فِي "الْمُسْنَدِ" وَهُوَ - عَلَى الصَّحِيحِ - أَثْرٌ لَا حَدِيثٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ
مَنْ أَخْرَجَهُ فِيهِ حَكَمَ الرَّفْعِ؟! وَمِنْ ثَمَّ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَقَعَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَثْرُ مَرْفُوعًا، أَوْ فِيهِ
مَعْنَى الرَّفْعِ، كَأَنْ يَقُولَ الرَّاوي عَلِي سَبِيلِ الْخَطَّابِ: "وَقَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ)"، بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِ: "وَقَدْنَا عَلَى عَمْرِ"، فَأَخْرَجَهُ لِأَجْلِ ذَلِكَ مُسْنَدًا، وَإِلَّا فَقَدْ فَصَدَّ
بِالصَّحَابِيِّ: أَبَا خَالِدٍ السَّلْمِيِّ جَدِّ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَوَقَعَ لَهُ غَيْرَ مَنْسُوبٍ، وَالْقَرِينَةُ: أَنَّهُ أَخْرَجَ
ابْنَهُ خَالِدًا ضَمَّنَ أَسْمَاءَ الْمُقْلِدِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ قَبْلَ أَبِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٦) - أَبُو حَيْثَمَةَ:

كَذَا كُنِّي فِي (التَّلْقِيحِ) مَجْهُولًا مُجَرَّدًا^١ مِنْ قَرِينَةٍ تُدَلِّلُ عَلَيْهِ أَوْ نَسَبٍ يَعْينُهُ، وَلَمْ نَقِفْ فِي
أَيِّ مِنْ كُتُبِ الصَّحَابَةِ عَلَى أَحَدٍ يُكْنَى هَكَذَا وَلَا يُنْسَبُ؛ فَإِنَّ جَمِيعَ مَنْ عُرِفَ فِيهَا بِهِ

١ - وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْأَسَدِ (٦ / ٧٤)، وَالْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ (٤ / ٤٤) - وَعَزَّوَاهُ لِعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ وَابْنِ مُنَدَّةٍ - مِنْ
طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُكَدِّرِ، عَنْهُ، مَرْفُوعًا، بَلْفِظِ "أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ".

٢ - عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ: هُوَ الْعَدَوِيُّ أَبُو حَفْصِ الْفَارُوقِ الْمَعْرُوفُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ. رَاجِعْ: الْإِصَابَةُ: (ج ٣ / ٢٤٣).

٣ - الْإِسْتِعَابُ: (٤ / ٥٠)، الْإِصَابَةُ: (٤ / ٥٠)، أَسَدُ الْغَابَةِ: (٦ / ٨٣).

الْكُنْيَةَ قَدْ نُسِبَ مَا بَيْنَ جَعْفِيِّ وَأَنْصَارِيِّ وَسَالِمِيِّ وَخَارِثِيِّ^١، وَتَبَعًا لَهُ لَمْ نَعْيَنْ حَدِيثَ مَنْ لَمْ يُنْسَبْ، غَيْرَ أَنَّنَا نَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْجَعْفِيُّ الْمُسَمَّى بِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ - لَكِنْ وَقَعَ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ عَنِ بَقِيٍّ بغيرِ نَسَبٍ - فَقَدْ ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ وَالْحَافِظُ وَغَيْرُهُمَا فِي جَمَلَةِ الصَّحَابَةِ^٢، وَأَخْرَجَ لَهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ حَدِيثًا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِهِ، بَلْفِظٍ: "كَانَ اسْمُ أَبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ: عَزِيزًا، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): عَبْدَ الرَّحْمَنِ"^٣، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي الْبَاقِينَ أَنَّ لِأَيِّ مِنْهُمْ حَدِيثًا وَاحِدًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٧) أَبُو السَّائِبِ:

بِهَذَا ذَكَرَ فِي (التَّلْقِيحِ) غَيْرَ مَنْسُوبٍ وَلَا مَسْمُومٍ، وَلَمْ نَرَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الصَّحَابَةِ مَنْ يُكْتَبُ هَكَذَا وَلَمْ يُنْسَبْ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ - فِي كِتَابِهِ - فَذَكَرَ فِيمَنْ يُكْتَبُ بِأَبِي السَّائِبِ وَاحِدًا، وَلَمْ يُنْسَبْ، ثُمَّ قَالَ: "مَذْكُورٌ فِي الصَّحَابَةِ، وَلَا أَعْرِفُهُ - قَالَهُ أَبُو عَمْرٍ - وَفِي مَسْنَدِ بَقِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدِيثَانِ لِأَبِي السَّائِبِ غَيْرِ مَنْسُوبٍ، فَكَأَنَّهُ أَحَدٌ مَنْ نُسِبَ قَبْلَهُ"^٤.

فَلَنَا: وَلَمْ يَذَكَرْ لَفْظَ الْحَدِيثَيْنِ أَوْ أَيٍّ مِنْهُمَا، وَلَمْ يُشْرَ إِلَى مَعْنَى مَتْنِهِمَا، وَظَاهِرٌ صَنِيعُهُ يَفْتَضِي: عَدَمَ وَقُوفِهِ عَلَيْهِمَا، وَإِلَّا كَانَ ذَكَرَهُمَا، وَلَمْ نَرَ بَعْدَ قَوْلِهِ فِي مَصْدَرٍ قَرِينَةً تُعِينُ عَلَى تَحْدِيدِ لَفْظِهِمَا.

فِيحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَرَادُهُ - عَنِ بَقِيٍّ - بِهِ: مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ وَالْحَافِظُ - فِي كِتَابَيْهِمَا - بِقَوْلِهِمَا: "أَبُو السَّائِبِ: رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)"^٥، وَعَلَيْهِ: يَكُونُ مَسْتَنَدُهُ وَمَسْتَنَدُ بَقِيٍّ وَابْنِ الْأَثِيرِ وَمَنْ لَفَّ لَفَّهُمْ فِي إِخْرَاجِهِ ضَمَنَ الصَّحَابَةِ: مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ

١ - وانظر: الإصابة: (٢ / ٤٠٣)، (٤ / ٥٤)، أسد الغابة: (٦ / ٨٦).

٢ - التاريخ الكبير: (٥ / ٢٤١)، الإصابة: (٤ / ٥٤)، تعجيل المنفعة: (١ / ٢٥٠).

٣ - مسند أحمد: (٤ / ١٧٨)، حديث رقم: (٤٢٣٥)، والمعجم الكبير: (٤ / ٣١٩)، حديث رقم: (١١٦٥٤) بِحَدَا اللَّفْظِ، وَقَالَ الْهَيْثُمِيُّ - فِي مَجْمَعِهِ (٤ / ١٧٧) -: "رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ".

٤ - الإصابة: (٤ / ٨٣).

٥ - أسد الغابة: (٦ / ١٣٢)، الإصابة: (٤ / ٨٤).

مَنْدَهُ مِنْ طَرِيقِ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّحِجِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي السَّائِبِ - رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - قَالَ: "صَلَّى رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ: ازْجِعْ فَصَلِّ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ... الحديث^١، فَإِنْ فَصَدُّوا بِهَذَا الْحَدِيثِ مُسْتَنَدًا لِثَبُوتِ صَحْبَةِ أَبِي السَّائِبِ رَاوِيَهُ، فَفِيهِ مَقْصُودُهُمْ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ مُتَعَبِّبٌ بِأَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ثَابِتٌ^٢، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٨) أَبُو سَهْلٍ:

كَذَا جَادَ بِهِ (التلقيح) بغير تسمية أو نسبٍ أو نحوهما، ولما ذكره ابن عبد البر - في كتابه - قَالَ: "ذُكِرَ فِي الصَّحَابَةِ، وَلَا أَعْرِفُهُ"^٣، وَتَبِعَهُ عَلِيٌّ مِثْلَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ، فَنَقَلَ قَوْلَهُ فِيهِ وَمَا زَادَ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَتَلَاهُ الْحَافِظُ بِنَحْوِهِ، لَكِنْ زَادَ: "قُلْتُ: ذُكِرَ فِي (التجريد): أَنَّ لَهُ فِي مُسْنَدِ بَقِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدِيثًا"^٤، وَوَجَدْتُ الذَّهَبِيُّ - فِي (التجريد) - قَدْ عَلَّمَ عَلَيْهِ عِلْمًا مِنْ لَهٍ فِي مُسْنَدِ بَقِيٍّ حَدِيثٌ وَاحِدٌ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ بِلَفْظِهِ أَوْ مَعْنَاهُ^٥.

قلنا: وظاهرُ صنيعِ الحافظِ فيه يدلُّ على عدمِ وقوفه على ترجمة له أو حديث، وعدمِ

١ - المصدران السابقان: (٦ / ١٣٢)، (٤ / ٨٤).

٢ - فقد أخرجهُ - على الصواب - عنه: النسائي في المجتبى (كتاب الصلاة)، (باب الرخصة في ترك الذكر عند الركوع)، (٢ / ١٩٣)، حديث رقم: (١٢٤٥)، والكثيري (١ / ٢٢٠)، حديث رقم: (٣٤٢١)، وعبد الرزاق (كتاب الصلاة)، (باب الرجل يصلّي صلاةً لم يُكْمَلْهَا)، (٢ / ٣٧٠)، وابن خزيمة (كتاب الصلاة)، (باب إجازة الصلاة بالتسبيح والتكبير والتحميد والتهليل لمن لا يُحْسِنُ الْقُرْآنَ)، (١ / ٧٤)، وأحمد (٤ / ٣٤٠)، حديث رقم: (٤٣٢٥)، وأبو يعلى (١١ / ٤٩٨)، والبرزالي (٩ / ١٧٨)، والحاكم (كتاب الصلاة)، (١ / ٣٦٨) - وصححه، وأقره الذهبي - والطبراني في الكبير (٥ / ٣٦)، حديث رقم (١٣٥٤٣)، والبيهقي في الشعب (٣ / ١٣٩)، وأبو نعيم في الحلية (٩ / ٧٨) جميعاً من وجوه معتمدة مدارها على رفاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، وفي منتهى تعليم للوضوء والركوع والسجود، وفي آخره: "فإذا صنعت ذلك فقد قضيت صلاتك، وما انتقصت من ذلك فأتما تنقصه من صلاتك"، وقال ابن بشكوال - في الغوامض (٢ / ٥٨٢) -: "الرجل المذكور فيه اسمه: خلاد".

٣ - الاستيعاب: (٤ / ١٠٠).

٤ - أسد الغابة: (٦ / ١٦٠).

٥ - الإصابة: (٤ / ٩٧).

٦ - التجريد: (٢ / ٣٢٣).

معرفة الأوائل لحاله وحديثه يعدُّ عشرةً شائكةً في طريق ترجمته وتخريج حديثه، لا سيَّما إذا عُلِّمَ أنَّه ما اشتهر في عدادِ الصحابةِ بهذه الكنيةِ إلا هذا وبُرَيْدَةُ بنِ الحَصِيْبِ الأَسْمِيّ، فخرج بُرَيْدَةُ عن التعيين لاشتهاره باسمه ونسبته وكثرة حديثه، وبقي هذا مُبْهَمًا مَجْهُولًا.

بيد أننا نَحْتَمِلُ أن يكون المراد: أبا سَهْلَةَ (بإثبات الهاء) المسمَّى ب: السائبِ بنِ خَلادٍ - وأصابه تحريفٌ بالنقص - بقرينة: أن ابنَ حزمٍ وابنَ الجوزيَّ اتفقا على ذكره عن بقيِّ ضمنِ المقلِّين من الصحابةِ باسمه وكنيته، فيكون تَكَرُّرُهُ ببعض التحريفِ ليس بعيدًا مُسْتَعْرَبًا، والله أعلم.

(٩) أَبُو شَيْبٍ:

كَذَا صَرَّحَ بِذِكْرِه ابنُ الجوزيَّ في كتابه غير منسوبٍ ولا مُسَمِّيٍّ، ولم نر له في الكتبِ مطلقًا ترجمةً ولا حديثًا، ولما ذكره الحافظُ - في كتابه - قال: " أبو شَيْبٍ غيرُ منسوبٍ ولا مُسَمِّيٍّ: ذُكِرَ في (التجريد): أن له في مسندِ بقيِّ بنِ مَخْلَدٍ حديثًا واحدًا^١، ولم يُعَيَّنْ لفظًا حديثه أو بعضَ متنه.

قلنا: وفي كتبِ الجرح والتعديل: أبو شَيْبٍ القيسيُّ شيخُ أبي داود الطيالسيِّ، ثقةٌ يروى عن الحسنِ البصريِّ^٢، لكنَّ يَسْتَحِيلُ أن يكون هو المراد؛ لتأخُّره جدًّا عن طبقةِ الصحابةِ. وَقَدْ وقفنا - في (تاريخ الطبري) - على ما يصلح أن يكون قرينةً قويةً في تحديد اسمه وحديثه، وهو: ما ذكره ابنُ جريرٍ من أن يزيدَ بنِ نَعِيمٍ يُكَنَّى أبا شَيْبٍ، فأوردَ في ثنايا كلامه حولَ جهادِ عثمانَ بنِ عفَّانَ لبلادِ الرومِ وفتحِهِ لها ما يُؤكِّدُ هذا ويدلُّ له، فقال ما نصُّه: "حُدِّثْتُ: أن يزيدَ بنِ نَعِيمٍ أبا شَيْبٍ كانَ مَنَّ دَحْلَ في جيشِ سَلْمَانَ بنِ ربيعةٍ، إذ بعثَ به ومنَّ معه الوليدُ بنُ عقبةٍ عن أمرِ عثمانَ إِيَّاهُ بذلكَ مَدَدًا لأهلِ الشَّامِ إلى أرضِ الرومِ، فلما قَفَلَ المسلمونَ أقيمَ السَّبِيَّ للبيعِ، فرأى يزيدُ بنُ نعيمٍ أبو شَيْبٍ جاريةً حَمْرَاءَ، لا شَهْلَاءَ ولا

١ - الإصابة: (٤ / ١٠١).

٢ - التاريخ الكبير: (٨ / ٣٧٢)، الجرح والتعديل: (٩ / ٢٢٥)، الثقات: (٧ / ٦٣٣)، الكنى والأسماء: (١ / ٤٣٢).

رَزَقَاءَ، طَوِيلَةً جَمِيلَةً، تَأْخُذُهَا الْعَيْنُ، فَابْتَاعَهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا، وَذَلِكَ سَنَةٌ خَمْسٌ وَعِشْرِينَ أَوَّلَ السَّنَةِ، فَلَمَّا أَدْخَلَهَا الْكُوفَةَ، قَالَ: أَسْلِمِي، فَأَبَتْ عَلَيْهِ، فَضَرَبَهَا، فَلَمْ تَزِدْ إِلَّا عَصِيانًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَمَرَ بِهَا فَأَصْلَحَتْ، ثُمَّ دَعَا بِهَا، فَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَغَشَّاهَا تَلَقَّتْ مِنْهُ بِحَمْلٍ، فَوَلَدَتْ شَيْبًا، وَذَلِكَ فِي ذِي الْحِجَّةِ فِي يَوْمِ النَّحْرِ سَنَةٌ خَمْسٌ وَعِشْرِينَ".^١

ويؤيد ما جاء في قول ابن جرير وأن أبا شبيب هو يزيد بن نعيم: إيراد ابن حزم وابن الجوزي - عن بقي - ليزيد بن نعيم باسمه ضمن الصحابة المقلين من الرواية، فيبقي احتمال التكرار ممكنًا مع وجود أشباه له ونظائر.

(١٠) أَبُو صَبْرَةَ:

بهذا جاد ابن الجوزي بذكره دون مزيد من الإيضاح الذي يفصح عن تعيينه أو القرينة التي تساعد على معرفة من يُحتمل به أن يكون، ولم نر له ترجمة ولا حديثًا في شيء من الكتب مطلقًا، غير أن الحافظ ذكره بشيء لم يشف الغليل، فقال: "ذُكِرَ فِي (التجريد): أن له في مسند بقي بن مخلد حديثًا"^٢، ولم ينوّه على ذكره في غير (الإصابة)، فكان - تبعًا لذلك - من العسير جدًّا معرفته والوقوف على حديثه؛ إذ لم نستدل - بعد طول تتبع - على قرينة من أي نوع تبين عنه فائدة، ولا لفظة تُشعرُ بمتن حديثه أو بعضه، ولذا فسَيَطُلُّ حَيْسًا عَلَى بَقِيٍّ وَحَدِّهِ - وربما من أخرج عنه - حَتَّى يَتَعَيَّنَ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ (تَعَالَى) - بِجُهْدٍ مُجْتَهِدٍ أَوْ حِظِّ بَاحِثٍ - وَرَبَّمَا يَكُونُ تَصْحِيفًا أَوْ تَحْرِيفًا - نَشَأَ عَنِ غَلَطٍ أَوْ غَفْلَةٍ أَوْ طَمَسٍ مَدَادٍ - مِنْ أَسْمِ رَجُلٍ آخَرَ أُخْرِجَ ضَمْنَ الصَّحَابَةِ الْمُقْلِينَ تَحْدِيثًا بِاسْمِهِ أَوْ كُنْيَتِهِ وَتَكَرَّرَ، أَوْ كُنْيَةٍ لِأَسْمٍ ظَاهِرٍ لَمْ يَشْتَهَرْ بِهَا صَاحِبُهَا كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي أَبِي شَبِيبٍ الَّذِي قَبْلَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأُمَّارِيُّ:

بهذا وقع في كتاب ابن الجوزي مُكْتَبًى مَنْسُوبًا، وَلَمْ نَرِ فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ أَوْ غَيْرِهَا مَنْ

١ - تاريخ الطبري: (٣ / ٥٩١).

٢ - الإصابة: (٤ / ١٠٧).

يُكْتَبُ: أبا عبد الله، وينسب: أئماريًا، ونحتمل أن يكون هو المخزومي وتصحف لا سيما مع كثرة الخلط الحاصل؛ فقد ذكر الأخير ابن الأثير والحافظ - في كتابيهما - وصححا صحبته، ثم أخرجاه له حديثًا واحدًا - وعزواه لابن مندّة - من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عنه، رفعه: " لا تُعْبَرُ قَدَمَا عَبْدِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ " .

قلنا: ولم نقف على الحديث - من هذه الطريق - في غير ما ذكرنا، لكن أخرج المتن ابن أبي حاتم - في (العلل) - من طريق أخرى: عن الأوزاعي، عن موسى بن يسار، عن ابن أبي مُصَبِّح، عن أبيه، عن أبي عبد الله - رجل من الصحابة - بنحوه، ثم أفصح عن أن صحابي الحديث هو جابر بن عبد الله^٢، وأخرجه ابن الأثير والحافظ من طريق (العلل) نفسها، لكن أورداه في ترجمة أبي عبد الله غير منسوب^٣، ورجح الأخير منهما: أنه - على الصحيح - جابر.

(١٢) أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ الْبُحَيْرِ:

كذا هو في (التلخيص) دون نسب أو تسمية، ولم نقف له في الكتب مطلقاً على ترجمة ولا حديث، ولم نر قرينةً حديثيةً أو لفظيةً تُعَيِّنُ لنا مَنْ هُوَ أو مَنْ يُحْتَمَلُ بِهِ أَنْ يَكُونَ؛ فإنَّ جميع مَنْ يُكْتَبُ فِي كُتُبِ الصَّحَابَةِ بِأَبِي عَلِيٍّ أَرْبَعَةٌ: الأوَّل: هذا، ولم يُعْرَفْ؛ فقد ذكره الحافظ - في كتابه - فلم يزد فيه على قوله: "ذكره الذهبي - في (التجريد) - وعزاه لبقية بن مخلد"^٤.

والثاني: قيس بن عاصم التميمي: أوردته الحافظ وغير واحد ضمن الصحابة، وذكرنا أن له في السنن ومسنده أحمد ثلاثة أحاديث^٥.

١ - أسد الغابة: (٦ / ١٩٤، ١٩٥)، الإصابة: (٤ / ١٢٦)، وقال الحافظ بعده: "وخالد ضعيف".

٢ - العليل: (١ / ٣١٩)، وبه جزم المنذري - في الترغيب (٢ / ١٧٦) - فأخرج الحديث عن جابر نفسه، وعزاه لابن جبان في (صحيحه) وأبي يعلى في (مسنده)، ثم جود سنده.

٣ - الأسد: (٦ / ١٩٦)، الإصابة: (٤ / ١٢٧).

٤ - الإصابة: (٤ / ١٣٨).

٥ - أسد الغابة: (٤ / ٤٣٣)، الإصابة: (٣ / ٢٥٣)، الاستيعاب: (٣ / ٢٢٧).

والثالث: طلق بن علي الحنفي: له ذكر في كتب الصحابة، والمتبع لاسمه وحديثه يجد أن له في مسند أحمد وحده جملة أحاديث^١.

والرابع: أبو علي ابن عبد الله بن الحارث القرشي العامري: ذكره ابن عبد البر - في كتابه - ثم قال: "قتل يوم اليمامة شهيداً، ولا أعلم له رواية، وكان من مسلمة الفتح"^٢، وتبعه عليه ابن الأثير ثم الحافظ، فلم يخرج عنه حديثاً ولا أثراً^٣.

قلنا: ومن يطالع تراجم الأربعة لم يجد مشقة في إخراجهم جميعاً عن التعيين المنشود لمراد بقي، فأما الأول والأخير فلا رواية لهما، وأما اللذان بينهما فلكثرة حديثهما عن الرواية الواحدة، ومن ثم يُحتمل أن يكون المراد: أحد من أخرجهم بقي - أو من نقل عنه - وكثر مصحفاً أو مُحرفاً، أو آخر لم يكن أخرجته لكن التصحيف حال دون معرفته، ولهذا فسبطل حيسن القرينة التي تعينه، وإلا فجهاثته دائماً، والله أعلم.

(١٣) أبو قتادة السدوسي:

كذا نسبته ابن الجوزي وكناه في كتابه، ولم نر له في شيء من كتب الصحابة ترجمة ولا حديثاً، ولما ذكره الحافظ قال: "له في مسند بقي بن مخلد حديث، كذا في (التجريد)"^٤، وظاهر قوله فيه يدل على.

١ - الإصابة: (٢ / ٢٣٢)، (٤ / ١٣٨)، الأسد: (٣ / ٩٣)، مسند أحمد: (٤ / ٢٢)، حديث رقم (٤٣٥٥).

٢ - الاستيعاب: (٤ / ١٣٩).

٣ - الأسد: (٦ / ٢٢٥)، الإصابة: (٤ / ٢٢٨).

٤ - ولعل من القرائن - على بُعد - في ذلك: أن ابن الأثير ذكر في كتابه (٦ / ٣٣٥): ابن البخير - وضبطه ب: (ضم أوله، مُصغراً) - ثم أخرج له حديثاً من طريق سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير، عنه: في جُوع النبي (صلى الله عليه وسلم)، ورُبطه حَجْرًا على بطنه، ورضاه بذلك. ومن طريقه فيه أخرجه ابن أبي عاصم (٥ / ١٦٥)، والقضاعي في البهائم (٢ / ٣٠٨)، والبيهقي في الشعب (٢ / ١٧٠) جميعاً بنحوه، لكن حكى المناوي - في الفيض (٣ / ١١٦) - عن المنذري: تضعفه، ولم نر في أي من طرقه أن ابن البخير حكى بأبي علي، ووقع عند المناوي: أبو جبير (بالجيم، والتصغير)، فعكز على الجزم بتعيينه لمقصود ابن الجوزي، والله أعلم.

٥ - الإصابة: (٤ / ١٦١)، التجريد: (٢ / ٣٢٧).

إبهامه وجهالته، وهو الراجح -إلى أن يظهر ما يدحضه- فإنه لم يشتهر بهذه الكنية في طبقة الصحابة غير الأنصاري^١، ويبدو جدًا أن يكون هو؛ لاختلاف النسبتين وكثرة حديث الأخير، فالله أعلم.

(١٤) أبو نضلة الكنايني:

بهذا وقع في كتاب ابن الجوزي^٢ مكاني منسوبًا، ولم تر له في شيء من الكتب ترجمة ولا ذكرًا، غير أننا نحتمل أن يكون المراد: حمل (بفتح المهملة، والميم) ابن مالك بن النابغة الهذلي - ووقع لابن الجوزي - عن بقي - كناي النسبة - بقريته: أن حملًا يكنى: أبا نضلة، وأن له صحبة ثابتة وحديثًا واحدًا في دية الجنين^٣، ولولا أن مقام الاحتمال بالغريفة قائم لجزئت بأنه هو.

١ - الإصابة: (٤ / ١٦١).

٢ - أخرجه أبو داود (كتاب الديات)، (باب دية الجنين)، (٤ / ١٩١)، حديث رقم: (١٢٣٤) - واللفظ له، وسكت عنه، وأقره المنذري في مختصره (٥ / ٦٧) - والنسائي في المجتبى (كتاب القسامة)، (باب قتل المرأة بالمرأة)، (٨ / ٢١)، حديث رقم (٢٣٥٤)، والكبرى (٤ / ٢١٨)، حديث رقم (٤٥٣٢)، وابن ماجه (كتاب الديات)، (باب دية الجنين)، (٢ / ٨٨٢)، حديث رقم (٢٣١٤)، والدارمي (كتاب الديات)، (باب في دية الجنين)، (٢ / ٢٥٨)، حديث رقم: (١٢٣٤)، وأحمد (٤ / ٧٩)، حديث رقم (٥٤٣٢)، والبيهقي في الكبرى (كتاب الجراح)، (باب عمدة القتل بالحجر وغيره مما الأغلب أنه لا يُعاش من مثله)، (٨ / ٤٣) - وصححه سنده - وابن جبان (كتاب الديات)، (باب ذكر خير قد يوهم عالم من الناس أنه مضاد لخير أبي هريرة في دفع الدية عن المقتولة)، (١٣ / ٣٧٨)، والحاكم (كتاب معرفة الصحابة)، (٣ / ٦٦٦) - وصححه، وأقره الذهبي - والطبراني في الكبير (٤ / ٨)، وابن أبي عاصم (٣ / ٣٠٨)، والشافعي في السنن المأثورة (باب ما جاء في القسامة)، (١ / ٤٢٥)، والمسند (١ / ٢٤١)، حديث رقم (٤٣٥٢)، والطحاوي في شرح الآثار (٣ / ١٨٨) جميعًا من حديث ابن عباس، ولفظه: "أن عمر بن الخطاب نشد الناس قضاء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في الجنين، فقام حمل بن مالك بن النابغة، فقال: كنت بين امرأتين، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، ففضي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في جنينها بعرة، وأن تقتل بها". قلنا: والمستطح بضم أوله، وفتح الطاء المهملة، بينهما مهملة ساكنة: عود الحباء، والعرة بضم المعجمة، وتشديد المهملة: الأمة أو العبد يُعتق، وقد حكى الترمذي - عن جماعة -: أن فيه خمسمائة درهم، أو فرسًا، أو بغلاً. راجع: فتح الباري: (١٢ / ٢٤٥)، شرح الآثار: (٣ / ١٨٩).

وقد أخرج الحديث نفسه أبو داود في الباب (٤ / ١٧٢) - واللفظ له، وسكت عنه، وأقره المنذري - والنسائي أيضًا (٨ / ٤٨)، والدارمي (٢ / ٢٥٨)، والبيهقي (٤ / ٢١٨)، وابن أبي عاصم في الديات (١ / ٧١) - وصححه - لكن من حديث أبي هريرة بنحوه، وفيه: "فضي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) دية جنينها: عرة عبد أو وليدة،

(١٥) أَبُو هَانِي:

كَذَا جَادَ بِذِكْرِهِ (التلقيح) مُكَيِّ بِغَيْرِ تَسْمِيَةٍ أَوْ نَسَبٍ، وَلَمْ نَرَلُهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ حَدِيثًا، وَقَدْ تَرَجَّمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ - فِي كِتَابِهِ - فَقَالَ: " قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فَأَسْلَمَ وَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسَهُ، وَدَعَا لَهُ بِالْبِرَكَةِ، وَأَنْزَلَهُ عَلَيَّ يَزِيدُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ، رَوَى حَدِيثُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي هَانِيٍّ ^١، وَتَبَعَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَلَيَّ مِثْلَهُ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَابْنُ الْأَثِيرِ وَالْحَافِظُ، فَقَالُوا مِثْلَ قَوْلَتِهِ، وَلَمْ يَزِيدُوا عَلَيْهِ حَرْفًا وَاحِدًا.

قلنا: وظاهر صنيع الجميع فيه يقتضي عدم وقوفهم على حديثه، وأنهم لم يُعِينُوا منه لفظاً واحدةً ترشد في الوصول إليه، ومن ثمَّ كَانَ ذِكْرُ الرُّوَاةِ دُونَ الْمُتَنِ لَيْسَ كَافِيًّا، الْأَمْرُ الَّذِي غَيَّبَ الْقَرِينَةَ عَلَيْنَا فِي تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ أَوْ تَعْيِينِ صَاحِبِهِ مَنْ يَكُونُ حَقًّا، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١٦) أَبُو يَزِيدَ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ:

بِهَذَا كُتِبَ فِي (التلقيح)، وَلَمْ نَرَهُ بِهَذَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ، وَفِيهِ غَلَطٌ فَاحِشٌ وَقَلْبٌ مَعِيْبٌ؛ إِذْ إِنَّ صَوَابَهُ: أَبُو مَرْيَمَ وَالِدُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَقَدْ فَطَنَ إِلَى ذَلِكَ - اللَّهُ دَرُهُ - الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، فِي كِتَابِهِ، فَذَكَرَهُ ثُمَّ قَالَ: "اسْتَدْرَكُهُ الذَّهَبِيُّ، وَذَكَرَ أَنَّ لَهُ فِي مَسْنَدِ بَقِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدِيثًا، وَقَدْ وَهَمَ فِي اسْتِدْرَاكِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا هُوَ أَبُو مَرْيَمَ السُّلُوِيُّ، وَهُوَ وَالِدُ يَزِيدَ، وَاسْمُهُ: مَالِكٌ

وقضي بديعة المرأة على عاقلتها، وورثها ولدها ومن معه، فقال حمل بن مالك بن النابغة الهذلي: يا رسول الله: كيف أغرم دية من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهلال، فمئذ ذلك بطل؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): إنما هذا من إخوان الكهفان".

قلنا: والمدقق في لفظ الروايتين يلحظ تعارضاً ظاهراً بين وجوب قتل القاتلة بالمقتولة قصاصاً^١ وبين افتدائها بالدية، وقد جمع العلماء شتات هذا التعارض بسبيل: أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قضى بالقتل أولاً، ثم لما علم أن قتل القاتلة كان خطأ قضى بدفع الدية عنها وافتدائها بها، وهو جمع متين يزول به الإشكال ويتمشي مع القول بصحة الحديثين سنداً^١ ومتناً. طالع: المحلى: (١٠ / ٢٨٣).

١ - الجرح والتعديل: (٩ / ٤٥٥).

بن ربيعة، وأخرج حديثه أحمد والبخاري - في (التاريخ) - والنسائي من طريق يزيد بن أبي مريم، عن أبيه، ولو كان من له ولد وكُتِبَ بغيره واشتهر بذلك يُكْتَبُ بالولدِ أخرى، لكان كلُّ أحدٍ كُتِبَ بِعَدَدِ أولاده؛ فإنَّ منهم مَنْ له مِنَ الْوَلَدِ الْعَشْرَةُ إِلَى الْعَشْرِينَ إِلَى الثَّلَاثِينَ، وَلَوْ تَرَجَّمَ أَحَدٌ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - مثلاً - فِي الْكُتُبِ: أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ لاسْتُسْمِحَ؛ لِأَنَّ الْمُبَادَرَ مِنْ مِثْلِ هَذَا: أَنَّ التَّرْجِمَةَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ لَا لَوْلَدِهِ، وَكَذَا الْقَوْلُ فِي غَيْرِهِ كَعَثْمَانَ لَوْ تُرْجِمَ لَهُ: أَبُو عَمْرٍو ابْنُ عَثْمَانَ، لَكَانَ فِي غَايَةِ الرَّكَاكَةِ، وَهَذَا بَيِّنٌ لَا حَفَاءَ فِيهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ"١.

(١٧) أَبُو يَزِيدَ الْهَلَالِي:

كَذَا أوردَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ مَكْتَبِيَّ مَنْسُوبًا، وَلَمْ نَرَ فِي أَيِّ مِنْ كُتُبِ الصَّحَابَةِ أَحَدًا يُكْتَبُ بِهَذِهِ الْكُنْيَةِ وَيُنْسَبُ هَلَالِيًّا، لَكِنْ فِي جَمَلَةِ التَّابِعِينَ مَنْ يَكْتَبُ بِهَا وَيُنْسَبُ: مُحَارِبِيًّا، وَيُحْتَمَلُ - عَلَى قُرْبٍ - أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمَرَادُ لِمَقْصُودِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ - فَإِنَّ لَهُ فِي إِخْرَاجِ التَّابِعِينَ ضَمْنَ الصَّحَابَةِ نِظَائِرَ - وَهُوَ مَقْبُولٌ، مِنْ كِبَارِ الثَّانِيَةِ، وَاسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ حُنَيْنٍ (بِمَثَلَتِهِ، مُصَغَّرًا)٢، وَمِمَّا يَشْهَدُ لَوَهْمِهِ فِيهِ: أَنَّهُ وُلِدَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

فَدَكَرَهُ الْبَعْضُ كَالْبُغْوِيِّ وَابْنِ شَاهِينَ وَآخِرِينَ - وَهَمًّا - فِي الصَّحَابَةِ٣، وَالْحَقُّ: نَفِيَّ صَحْبَتِهِ؛ فَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي ثِقَاتِ التَّابِعِينَ٤، وَالبخاري في (الضعفاء الكبير) و (التاريخ)٥، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالدَّهْبِيُّ وَالْحَافِظُ - فِي غَيْرِ مُؤَلَّفٍ - فَلَمْ يُنْتَبِئُوا صَحْبَتَهُ٦، ثُمَّ بَيَّنُّوا أَنَّ رِوَايَتَهُ فِي الْكُتُبِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فِي فَضْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَمِيعِ٧.

١ - الإصابة: (٤ / ٢٢٣).

٢ - التقريب: (١ / ٤٧٦).

٣ - الإصابة: (٤ / ٢٢٢)، التهذيب: (٩ / ١٢٩).

٤ - الثقات: (٧ / ٤٠٢).

٥ - الضعفاء الكبير: (٤ / ١٢٧)، التاريخ الكبير: (١ / ٧١).

٦ - الجرح والتعديل: (٧ / ٢٤٦)، ميزان الاعتدال: (٦ / ٢٥٦)، التهذيب: (٩ / ١٣٠)، لسان الميزان: (٧ / ٣٥٧).

٧ - أخرجها أحمد في المسند (٤ / ٢٦٣)، حديث رقم: (٥٣٢٤)، وفضائل الصحابة (٢ / ٦٨٧)، والبزاز (٦ / ١٨٧)

حديث رقم: (١٢٤٦)، وابن أبي عاصم (١ / ١٤٧)، والطبراني في الكبير (١٦ / ٢٥٦) حديث رقم: (١٢٦٥٣)،

المبحث الثالث: مَنْ أوردَهُمُ ابنُ الجوزي غلطاً ضمنَ الصحابيَّاتِ المقالاتِ تحديثاً

تحت كُنى النساءِ:

(١) - أُمُّ جَمِيلَةَ:

كَذَا وَقَعَتْ فِي (التلخيص) مُكْنَأَةً غَيْرَ مَنْسُوبَةٍ وَلَا مُسَمَّاةٍ، وَلَمْ نَرِ فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ امْرَأَةً تُكْنَى: أُمُّ جَمِيلَةَ (بإثباتِ الهاءِ) مطلقاً، لَكِنْ جَاءَ فِيهَا غَيْرُ وَاحِدَةٍ تُكْنَى بِ: أُمِّ جَمِيلٍ (بغيرِ هاءٍ)١، فَإِنَّ يَكُ مُرَادُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ -عَنْ بَقِيٍّ- بِهَا: إِحْدَاهُنَّ، فَلِمُحْتَمَلُ مِنْ بَيْنَهُنَّ: أُمُّ جَمِيلِ بِنْتِ الْمُجَلَّلِ (بضمِّ الميمِ، وفتحِ الجيمِ، وتشديدِ اللامِ الأوَّلِي) زَوْجِ حَاطِبِ بْنِ الْحَارِثِ وَأُمِّ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ، فَإِنَّ لَهَا فِي الصَّحَابَةِ ذِكْرًا وَحِدِيًّا وَاحِدًا٢، لَكِنَّا لَمْ نَجِزْ بِهِ لِقِيَامَ مَقَامِ الْغَيْرِيَّةِ بِخِلَافِهِ.

يَبْدَأُ أَنْ الاحْتِمَالَ الْأَقْرَبَ فِي تَعْيِينِهَا: أَنَّهَا جَمِيلَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ زَوْجِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ سَمَّاسٍ وَصَاحِبَةُ حَدِيثِ الخُلْعِ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَقَدْ وَقَفْتُ - فِي مَسْنَدِ الرَّبِيعِ

وابن جرير في تاريخه (٢ / ١٤) جميعهم عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن محمد بن حثيم، عن محمد بن كعب القرظي، عن محمد بن حثيم، عن عمارة، موطأ، وفيه: تكنية النبي (صلى الله عليه وسلم) علياً: أبا ثراب، وبيانه أن أشقي الناس رجلين: أحيمة مود - الذي عقر الناقة - والذي سيقنل علياً (رضي الله عنه)، وقد قال البخاري - في (تاريخه) - بعده: "هذا إسناد ضعيف"، فلا يعرف سماع يزيد من محمد، ولا محمد بن كعب من ابن حثيم، ولا لابن حثيم من عمارة، وتبعه علي إعلاله الهيثمي - في مجمع (٩ / ١٣٦) - بقوله: "رجاله موثوقون إلا أن التابعي لم يسمع من عمارة".

١ - الإصابة: (٤ / ٤٣٧)، الاستيعاب: (٤ / ٤٣٧)، أسد الغابة: (٧ / ٤٠٨).

٢ - أخرجه أحمد (٦ / ٤٣٧) حديث رقم (٤٣٥٦)، وابن أبي عاصم (٦ / ٢٤)، وابن جبان (كتاب الجنائز)، (باب ذكر البيان بأن يد محمد بن حاطب لما دعا له النبي - صلى الله عليه وسلم - برأث)، (٧ / ٢٤٢)، والطبراني في الكبير (٢٤ / ٣٦٣) حديث رقم: (٩٥٤٦)، والحاكم (كتاب معرفة الصحابة)، (٤ / ٧) - وصححه، وأقره الذهبي - من حديث ابنها محمد بن حاطب، عنها، بلفظ: "أقبلت بك من أرض الحبشة حتى إذا كنت من المدينة على ليلة - أو ليلتين - طبخت لك طبيخاً، فقني الحطب، فخرجت أطلبه، فتناولت القدر، فانكفأت على ذراعك، فأثبت بك النبي (صلى الله عليه وسلم)، فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله: هذا محمد بن حاطب، فتقل في فيك، ومسح علي رأسك، ودعا لك، وجعل يتفل في يدك، ويقول: اذهب البأس رب الناس، واشف وأنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يعادير سقم، قالت: فما قمت بك من عنده حتى برئت يدك".

بن حبيب - على ما يشهد له، حيث أخرج حديثها فوق في طريقه: "عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، قال: نَشَرَتْ أُمُّ جَمِيلَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، عَنْ زَوْجِهَا ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ".^١

ومن ناحية أخرى: فَإِنَّ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ ذَكَرَ - فِي تَرْجُمَةِ جَمِيلَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بْنِ سَلُولٍ - أَنَّ ابْنَ الْمَسِيَّبِ كَنَّاها: أُمُّ جَمِيلٍ^٢، ويريد الاحتمال قوَّةً: أَنَّ جَمِيلَةَ هَذِهِ مَذْكُورَةٌ بِاسْمِها فِي كِتَابِي ابْنِ الْجُوزِيِّ وَابْنِ حَزْمٍ اللَّذَيْنِ يَنْقُلَانِ عَنْ بَقِيَّةِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ الْمُقَلِّينِ.

(٢) أُمُّ الْحَجَّاجِ:

كَذَا جَادَ بِذِكْرِها ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي كِتَابِهِ دُونَ نَسَبِ، وَقَدْ وَجَدْنَا فِي أَصْلِ كِتَابِ ابْنِ حَزْمٍ -الذي ينقل عن بقيَّةِ أَسْمَاءِ الْمُقَلِّينَ كَذَلِكَ- زِيَادَةً بَعْدَ اسْمِها نَصُّها: "سرية أمانة"^٣، فظننا فِي قَوْلِ الْمُحَقِّقِ لِنَسْتَأْنِسَ بِهِ - فِي شَأْنِ الزِّيَادَةِ - فَوَجَدْنَاهُ قَدْ ذَكَرَ أُمَّ الْحَجَّاجِ بِرَقْمٍ يُعَبِّرُ عَنْ تَرْجُمَةٍ مُسْتَقْلَةٍ، ثُمَّ أَفْرَدَ بَعْدَها لَفْظَ الزِّيَادَةِ وَرَقَّمَ عَلَيْهِ رَقْمًا آخَرَ يُشِيرُ إِلَى أَنَّها صَحَابِيَّةٌ أُخْرَى، وَرَأَيْنَا فِي لَفْظِهِ بَعْضَ تَصْحِيفٍ وَعَظْلٍ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: (سرية أسامة)، وَضَبَطَ (سرية) بِ: (فَتْحِ السِّينِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، بَعْدَهُمَا تَحْتَانِيَّةٌ مُشَدَّدَةٌ، ثُمَّ هَاءٌ)، وَضَبَطَ (أَسَامَةَ) بِ: (السِّينِ) الْمُهْمَلَةِ بِدَلِّ الْمِيمِ^٤.

قلنا: وهو تجاوز من المحقق بغير مستند وفيه ما يؤمى بوهن الإحاطة وقلة الاطلاع؛ فقد ذكر الحافظ أُمُّ الْحَجَّاجِ هَذِهِ، فَقَالَ: "أُمُّ الْحَجَّاجِ سَرِيَّةٌ أَمَامَةٌ: ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ أَنَّ لها فِي مَسْنَدِ بَقِيَّةٍ حَدِيثًا"^٥، وَلَمْ يَضْبُطِ الزِّيَادَةَ، وَلَمْ يَفْصِلْها عَنْ لَفْظِ الْكُنْيَةِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ اللَّفْظَ كُلَّهُ اسْمٌ لِمَرْأَةٍ وَاحِدَةٍ.

١ - مسند الربيع بن حبيب: (١ / ٢١٤).

٢ - الاستيعاب: (٤ / ٤٣٧).

٣ - نسخة مخطوط دار الكتب المصرية بالقاهرة، مصطلح حديث: رقم: (٢٥٤)، برقم ميكروفيلم: (٤٦٢٠٩).

٤ - فقد أورد المحقق - في تحقيقه (ص: ٩٤) - أُمُّ الْحَجَّاجِ بِرَقْمِ: (٩٨٧)، وَرَقَّمَ لِلزِّيَادَةِ بَعْدَها: (٩٨٨).

٥ - الإصابة: (٤ / ٤٤١).

والظاهر من كلام الحافظ - وكلام من نقل عنه فيها - : عدم الوقوف على ترجمتها أو لفظ حديثها أو القرينة المعينة لها، ويحتمل - على بُعد - أن تكون المقصودة: أم الحجاج بنت محمد بن مسلم؛ فقد أخرج العقيلي عنها حديثاً واحداً، أو أمها: أم الحجاج الجدلية؛ فإن لها في عداد الصحابة ذكراً، وأخرج عنها الحلال رواية في وجوب محبة عثمان بن عفان (رضي الله عنه)^٢، وفي القلب من كونها إحدى الاثنتين شي^٣، فالله أعلم.

(٣) أم الصهباء:

بهذا كناها ابن الجوزي في كتابه، ولم نر في شيء من كتب الصحابة امرأة تكتي هكذا، ولما ترجم لها الحافظ - في كتابه - لم يُفد عن حديثها شيئاً، وإنما قال: "ذكر الذهبي - في (التجريد): أن لها في مسند بقي بن مخلد حديثاً"^٤، ولم يُترجم لها، ولم يحتملها بأخرى من الصحابيات، وظاهر قوله فيها يقتضي: عدم وقوفه على ترجمتها أو حديثها، فلو وقف هو أو من نقل عنه على شيء من ذلك لذكره، ولو بإمائه أو اختصار.

قلنا: وقد وجدنا في عداد التابعين: أم الصهباء معاذة بنت عبد الله العدوية البصرية زوج صله بن أشيم^٥، فلا يبعد أن تكون هي المرادة بالذكر، ويكون - في هذه الحال - قد

١ - وذلك في كتابه الضعفاء (٤ / ٨٩) من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن أخي الزهري، عنها، بلفظ: "كان أبي يأكل بكفه، فقلت: لو أكلت بثلاث أصابع، فقال: إن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يأكل بكفه كلها"، ثم قال: "لم يتابع ابن أخي الزهري عليه أحد"، قلت: وإن ثبت فهو من رواية أبيها لا من روايتها؛ لأن مدار الرفع عليه فيه.

٢ - وذلك في كتاب السنة (٢ / ٣٣٩) من طريق وكيع بن الجراح، عن أبيه، عن قيس بن مسلم الجدلي، عنها، عن عائشة، مطوّلاً، ثم قال: "وفي إسناده أم الحجاج، لم أتوصل إلى معرفتها".

٣ - وذلك لأن الأولى معروفة في عداد التابعين، وروايتها جزم الحافظ - في الفتح (١ / ٤٤٠) - بإرسالها، وليس في رواية الأخرى ما يدل على الرفع، وإنما هي من قول عائشة موقوفة عليها.

٤ - الإصابة: (٤ / ٤٦٨).

٥ - وانظر ترجمتها في: تهذيب الكمال: (٣٥ / ٣٠٨)، صفة الصفوة: (٤ / ٣٢)، سير الأعلام: (٤ / ٥٠٨)، تاريخ ابن ابن معين: (١ / ٢٩٤)، ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم: (٢ / ٣٠٣)، التهذيب: (١٢ / ٤٧٩)، الكاشف: (٢ / ٥١٧)، التقريب: (١ / ٧٥٣).

وَقَعَ لِبَقِيٍّ فِي " مَسْنَدِهِ " حَدِيثُهَا مُرْسَلًا^١، فَأَخْرَجَهَا لِأَجْلِهِ -وَهُمَا- فِي عِدَادِ الصَّحَابَةِ. وَيُؤَيِّدُهُ: أَنَّ مَعَاذَةَ تَابِعِيَّةً كَبِيرَةً، أَدْرَكَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَرَوَتْ عَنْهَا، وَعَنْ عَلِيٍّ وَهَشَامِ بْنِ عَامِرٍ وَآخَرِينَ^٢، وَلَمْ يُكْتَبْ فِي الْكُتُبِ مَطْلَقًا بِأَمِّ الصَّهْبَاءِ غَيْرُهَا، فَإِنَّ يَكُ يَقْصِدُهَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ عَنْ بَقِيٍّ، فَفِي مَقْصُودِهِ وَمَقْصُودِ مَنْ نَقَلَ عَنْهُ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهَا مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ^٣، وَلَا تَصِحُّ لَهَا صَحْبَةٌ مِنْ وَجْهِ؛ فَإِذَا رَوَتْ حَدِيثًا مَرْفُوعًا فَهِيَ بِالْإِجْمَاعِ مُرْسَلٌ؛ لِعَدَمِ إِدْرَاكِهَا وَسَمَاعِهَا.

(٤) - أُمُّ مُنَيَّبٍ:

كَذَا ذَكَرَهَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ - فِي كِتَابِهِ - غَيْرَ مُسَمَّاةٍ وَلَا مَنْسُوبَةٍ، وَوَقَعَ فِي كِتَابِ ابْنِ حَزْمٍ: "أَبُو مُنَيَّبٍ"، فَإِنَّ يَكُونَا وَاحِدًا - وَهُوَ الظَّاهِرُ الرَّاجِحُ عِنْدَنَا - فَالصَّوَابُ حِينَئِذٍ فِي تَسْمِيَتِهِ: الثَّانِي الْمَكْتَبِيُّ بِلَفْظِ الْأَبِ لَا الْأُمِّ، لَكِنْ أَصَابَ الْأَخِيرُ وَصَحَّفَ فِيهِ الْأَوَّلُ؛ فَمَا يُعْرَفُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ مَطْلَقًا أَحَدٌ يُكْتَبُ بِأَمِّ مُنَيَّبٍ، بِخِلَافِ أَبِي مُنَيَّبٍ فَإِنَّهُ صَحَابِيُّ يَرْوِي عَنْهُ مُسْلِمٌ بْنُ زِيَادٍ، وَقَدْ أَثْبَتَ صَحْبَتَهُ الْبَخَارِيُّ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَابْنُ الْأَثِيرِ

١ - لم أعثر من مجموع حديثها حديثًا بعينه وأخصه بالإرسال؛ لكثرة روايتها عن الصحابة.

٢ - سبب الأعلام: (٤ / ٥٠٨)، التهذيب: (١٢ / ٤٧٩).

٣ - التقريب: (١ / ٧٥٣).

٤ - لأننا وقفنا على ما في أصل المخطوطين، فوجدنا مطابقة تامة لما في الكتابين، وأورد محقق كتاب ابن الجوزي: أبا منيب، ثم علم عليه علامة، وذكر - في الحاشية -: أنه الصواب في تكتيته كما في (الإصابة)، وهو كما قال.

والحافظُ -وَسَبَّه كَلَابِيًّا- وآخرون^١، وخالفَ الذهبيُّ -في (الميزانِ)، و (المغني)- فنفي صحبته حينَ قالَ: "أرسلَ حديثًا لا يُعرَفُ، ورواهُ بقيَّةُ، عن مسلمِ بنِ زيادٍ، عنه"^٢، وفي قولِ الذهبيِّ نظرٌ؛ إذ الإجماعُ على ثبوتِ صحبته مستقرٌّ، وقدَ ذَكَرَهُ ابنُ حَزْمٍ -في كتابه (الإحكام)- ضمنَ المَقْلِينِ في المُتَنِيَا مِنَ الصَّحَابَةِ^٣، وأخرجَ البخاريُّ وابنُ عَبْدِ البَرِّ وابنُ الأثيرِ والحافظُ -وعزاهُ للبخاريِّ وابنِ مَنَدَةَ- عن مسلمِ بنِ زيادٍ أنَّه يَقْضِي بِرُؤْيَيْهِ أَبَا مُنِيبٍ وغيره منَ الصَّحَابَةِ يلبسونَ العمامَةَ وَيُرْخَوْنَها مِنَ الخَلْفِ^٤، فلعلَّه الحديثُ الذي قَصَدَهُ الذهبيُّ بقوله الأنفِ^٥؛ فإنَّ فيه معنيَ الاقتداءِ الذي يُشْعِرُ بالرفعِ الخَفِيِّ.

١ - كنى البخاري: (١ / ٧٠)، الاستيعاب: (٤ / ١٨٨)، أسد الغابة: (٦ / ٣٠٥)، الإصابة: (٤ / ١٨٧).

٢ - ميزان الاعتدال: (٧ / ٤٣٢)، المغني في الضعفاء: (٢ / ٨١٠).

٣ - الإحكام: (٥ / ٨٩).

٤ - كنى البخاري: (١ / ٧٠)، الاستيعاب: (٤ / ١٨٨)، أسد الغابة: (٦ / ٣٠٥)، الإصابة: (٤ / ١٨٧).

٥ - ويؤيدُه: أنه رجع - في المقتني (٢ / ١٠٠) - عن نفيه لصحبة أبي مُنيبٍ، فقالَ: "أبو مُنيبٍ: له صحبةٌ، عنه مسلمُ بنُ زيادٍ"، وكذا عدمُ روايةِ مسلمِ بنِ زيادٍ عن أبي مُنيبٍ أثرًا غيرَه.

النتائج

وَبَعْدَ الْفَرَاغِ - بِعَوْنِ اللَّهِ (تَعَالَى) - مِنْ مَادَّةِ هَذَا الْعَمَلِ الْعِلْمِيَّةِ الَّذِي حَاوَلْنَا فِيهِ الْإِجَارَ قَدْرَ الْإِمْكَانِ بِمَا لَا يُصْبِحُ شَيْئًا مِنْ فَوَائِدِهِ، وَسَلَكْنَا بِهِ مَسْلَكَ التَّوَسُّطِ الَّذِي يُجَنَّبُهُ الْإِفْلَاقُ وَالْإِمْلَالُ، فَإِنَّهُ مِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ أَنْ نُشِيرَ إِلَى أَهَمِّ النَّتَائِجِ الَّتِي أَبْرَزَهَا الْبَحْثُ، فَكَانَ مِنْ أَهْمِّهَا مَا يَلِي:

١- أَنَّ الْإِمَامَ الْمُحَدَّثَ ابْنَ الْجُوزِيِّ (رَحِمَهُ اللَّهُ) وَمَنْ نَقَلَ عَنْهُمْ جَمِيعَ هَذِهِ الْكُتُبِ جَاوَزُوا فِي إِدْخَالِهِمْ ضِمْنَ الصَّحَابَةِ الْمُقَلِّينَ تَحْدِيثًا أُنَاسًا لَيْسُوا مِنْهُمْ؛ إِمَّا لِكُونِهِمْ مَكْتَبِينَ مِنَ الرَّوَايَةِ أَوْ لَانْعِدَامِ رَوَايَتِهِمْ أَصْلًا؛ لَكِنَّ عَذْرَهُمْ فِي هَذَا كَوْنُهُمْ بَشَرًا يَجْرِي عَلَيْهِمُ الْخَطَأُ وَالزَّلَلُ كَمَا يَجْرِي عَلَى سِوَاهُمْ مِنْ نَقْلَةِ الْعِلْمِ، وَعَلَى أَيْتِهِ حَالٌ: فَإِنَّ جَانِبَ الْمُقَلِّينَ مِنْ كِتَابِهِ يُعَدُّ مِنْ أَجْمَعٍ مَا صُنِّفَ فِيهِمْ وَأُمْتَلِ.

٢- أَنَّ الْإِمَامَ ابْنَ الْجُوزِيِّ فِي ذِكْرِهِ لِكُتُبِ الْمُقَلِّينَ مِنَ الصَّحَابَةِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا نَقَلَهُ عَنْ بَقِيَّةِ بَنِي مُخَلَّدٍ فِي "مُسْنَدِهِ" وَحَدَّهُ، وَإِنَّمَا ضَمَّ إِلَيْهِمْ آخِرِينَ مِمَّنْ ذَكَرَهُمْ غَيْرُهُ كَالْبَرْقِيِّ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَآخِرِينَ مِمَّا أَضْفَى عَلَيَّ كِتَابِهِ "التَّلْقِيحُ" طَابَعَ الدِّقَّةَ فِي الْحَصْرِ وَمَنْزِيَّةَ الْاسْتِيعَابِ وَالْجَمْعِ.

٣- أَنَّ الْحُكْمَ بِانْعِدَامِ رَوَايَةِ جَمِيعِ مَنْ عَمَّرَ هَذَا الْبَحْثُ بِذِكْرِهِمْ مِنْ رَوَاةٍ وَمُجَرِّدِ الْجُزْمِ بِهِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ الَّتِي فَصَّلْتَهُمْ عَنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ الْمُقَلِّينَ مِنَ الرَّوَايَةِ أَوْ الْمَكْتَبِينَ مِنْهَا أَوْ آخِرِينَ مِمَّنْ لَمْ تَثْبِتْ لَهُمْ مِنْ وَجْهِ صَحْبَةٍ لَيْسَ جَبْرِيَّ الْإِتْبَاعِ عَلَى طَالِبِ عِلْمٍ أَوْ بَاحِثٍ أَوْ مُتَصَفِّحٍ أَوْ مُجْتَهِدٍ، وَإِنَّمَا هُوَ رُؤْيَةٌ مِنَ الرُّؤْيِ عَلَى طَرِيقِ الْمَعْبَرَيْنِ وَشَيْءٌ مِنَ الْجُهْدِ عَلَى سَبِيلِ الْمُجْتَهِدِينَ نَقْتَفِي بِهِ أَثَرٌ مِنْ جَمْعٍ وَرَتَّبَ وَهَدَّبَ وَاسْتَوْعَبَ وَأَضَافَ وَحَذَفَ.

٤- أَنَّ الْخَلْطَ الْحَاصِلَ فِي جَمِيعِ الْكُتُبِ الَّتِي دَارَ فِيهَا الْبَحْثُ عَمَّتْ بِهِ الْبَلْوَى ذَكَرًا فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ وَالْأَحَادِيثِ وَالشُّرُوحِ وَالْآثَارِ مِمَّا يَجْعَلُنَا أَكْثَرَ التَّمَاثُلِ لِعَذْرِ ابْنِ الْجُوزِيِّ أَوْ مَنْ نَقَلَ عَنْهُمْ فِي غَلْطِهِمْ لَهَا أَوْرَدُوهَا ضِمْنَ الصَّحَابَةِ الْمُقَلِّينَ مِنَ الرَّوَايَةِ.

٥- أنه علي الرغم من شهرة كتاب ابن الجوزي ووجوده في شتى مكاتب الإسلام إلا أنه لم يتعرّض باحثٌ أو مجتهدٌ لكشفٍ مستورٍ ما حواه من أخطاءٍ وتصحيفاتٍ وأوهامٍ في هذا الباب من الرواة.

التوصيات:

١- أن يعكف أهل العلم - من الباحثين وغيرهم - على خدمة السنة المطهرة بمثل هذه الأبحاث والدراسات النافعة، فهذه على سبيل المثال دراسة في كُتبي الرجال والنساء من جملة المغلوط فيهم في كتاب "التلقيح"، وبقية دراساتٍ أخرى علي شاكلتها بسائرٍ أحرف المعجم - لم تُطرق من مجتهدٍ حتى الآن بقلمٍ - ليتيم الله (تعالى) بهذا الجهد وأمثاله عملٌ دراسةٍ كاملةٍ مستفيضةٍ لما في كتاب ابن الجوزي بشأن هذا الباب الماتع تنتفع بأوراقها المكتبة الإسلامية.

٢- أن يُحقّق طلاب العلم جميع ما خرّج إلينا من مصنفات تراثنا الإسلامي تحقيقاً واعياً يستدرِك علي الأوائِل جَهدهم، ويهدِّبُ مصنفاتهم، ويُنكِّتُ لأقوالهم، فهذه أطروحةٍ تخصّصت في ردّ خطأ ابن الجوزي حينَ ضمّن الرواة المقلّين من الصحابة أناساً لا رواية لهم، وبقية في "التلقيح" وغيره من الكتب دراساتٍ أخرى تحوي أوهاماً وتصحيفاتٍ وتحريفاتٍ تحتاج منا إلى ردٍّ وتحريّرٍ وتصحيحٍ حتى نتوجّع بعملٍ اللاحقين جهد السابقين.

المصادر والمراجع

- الآخاڈ والمثنائي: للإمام أبي عبد الله أحمد بن عمرو بن الضحَّاك بن أبي عاصم الشَّيبانيّ (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام: للإمام أبي محمد عليّ بن أحمد بن حزم الظَّاهريّ الأندلسيّ (ت: ٤٥٦هـ)، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: للإمام أبي عمرو يُوُسُفَ بن عبد الله بن عبد البرّ النمريّ القرطبيّ الأندلسيّ (ت: ٤٦٣هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٢٨هـ، (مطبوعٌ بحاشية الإصابة).
- أسدُ الغابة في معرفة الصحابة: للإمام أبي الحسن عزّ الدين ابن الأثير الجزيّ (ت: ٥٥٥هـ)، تحقيق وتعليق: مُحمَّد إبراهيم البنا ومُحمَّد أحمد عاشور ومحمود عبد الوهاب فايد، طبعة دار الشعب، (د. ت).
- أَسْمَاءُ الصَّحَابَةِ وَبَيَانُ مَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنَ الْعَدَدِ: للإمام أبي محمد عليّ بن أحمد بن حزم الظَّاهريّ الأندلسيّ (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدي، مكتبة القرآن، مصر، (د. ت).
- الإصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ: لِلْحَافِظِ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت: ٨٥٢)، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٢٨هـ.
- الإِكْمَالُ فِي رَفْعِ الْأَرْتِيَابِ عَنِ الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالْأَنْسَابِ: لِلْحَافِظِ الْأَمِيرِ أَبِي نَصْرِ عَلِيٍّ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مَأْكُولًا (ت: ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- الْبَاعِثُ الْحَثِيثُ شَرْحُ اخْتِصَارِ عُلُومِ الْحَدِيثِ: لِلْعَلَامَةِ الْمُعَاصِرِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ مُحَمَّدَ شَاكِرَ (ت: ١٣٧٧هـ)، دار الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ، (مطبوعٌ بحاشية اختصار علوم الحديث).

- تَارِيحُ ابْنِ مَعِينٍ (رَوَايَةُ الدُّورِيِّ): لِلإِمَامِ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ (ت: ٢٣٣هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ.
- تَارِيحُ الرُّسُلِ وَالْمُلُوكِ: لِلإِمَامِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ (ت: ٣١٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- التَّارِيحُ الكَبِيرُ: لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيِّ الجَعْفَرِيِّ (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت، (د. ت).
- بَجْرِيذُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ: لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (ت: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- التَّرغِيبُ وَالتَّزْهِيْبُ: لِلحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ العَظِيمِ بْنِ عَبْدِ القَوِيِّ المُنْذِرِيِّ (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- تَعَجِيْلُ المُنْفَعَةِ بِرَوَائِدِ رِجَالِ الأئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ: لِلحَافِظِ أَبِي الفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ العَسْقَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١هـ.
- تَقْرِيبُ التَّهْدِيْبِ: لِلحَافِظِ أَبِي الفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ العَسْقَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت: ٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- تَلْخِيصُ السَّنَنِ: لِلحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ العَظِيمِ بْنِ عَبْدِ القَوِيِّ المُنْذِرِيِّ (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- التَّلْخِيصُ عَلَى المِسْتَدْرَكِ: لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (ت: ٧٤٨هـ)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ، (مطبوع بحاشية المستدرك).

- تَلْقِيحُ فَهُومِ أَهْلِ الْأَثَرِ فِي عُيُونِ التَّارِيخِ وَالسِّيَرِ: للإمامِ أَبِي الفَرَجِ جَمَالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الجَوْزِيِّ (ت: ٥٩٧هـ)، مكتبة الآداب، الحلبيّة الجديدة، مصر، (د. ت).
- تَهْدِيْبُ التَّهْدِيْبِ: للحافظِ أَبِي الفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَجْرٍ العَسْقَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت: ٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- تَهْدِيْبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ: للحافظِ أَبِي الحَجَّاجِ جَمَالِ الدِّينِ يُوْسُفَ المَرْيِّ (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشَّار عَوَّاد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠هـ.
- التِّيَقَاتُ: للإمامِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَبَّانَ بْنِ أَحْمَدَ التَّمِيمِيِّ البُسْتِيَّ (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٥هـ.
- الجامعُ الصَّحِيحُ: للإمامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيِّ الجَعْفِيِّ (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٧هـ.
- الجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ: للإمامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ التَّمِيمِيِّ (ت: ٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٣١٧هـ.
- جَمَهْرَةُ أُنْسَابِ العَرَبِ: (ج ٢ / ٢٢٥)، للإمامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمِ الظَّاهِرِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ (ت: ٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ت).
- حَلِيَّةُ الأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتِ الأَصْفِيَاءِ: للإمامِ أَبِي نُعَيْمٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَصْبَهَانِيِّ (ت: ٤٣٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة ١٤٠٥هـ.
- الدِّيَاثُ: للإمامِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَاصِمِ الشَّيْبَانِيِّ (ت: ٢٨٧هـ)، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- ذِكْرُ أَسْمَاءِ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ: للإمامِ أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ الدَّارُقُطِيِّ (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.

- سُنُّ ابْنِ مَاجَةَ: للإمامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ الْقَزْوِينِيِّ (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: مُجَدُّ فُؤَادِ عَبْدِ الْبَاقِي، دار الفكر، بيروت، (د. ت).
- سُنُّ أَبِي دَاوُدَ: للإمامِ أَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيِّ الْأَزْدِيِّ (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: مُجَدُّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، دار الفكر، بيروت، (د. ت).
- سُنُّ الدَّارِمِيِّ: للإمامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: فُؤَادُ أَحْمَدَ وَخَالِدُ السَّبِيحِ، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- السُّنُّ الكُبْرَى: للإمامِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْبَيْهَقِيِّ (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: مُجَدُّ عَبْدِ الْقَادِرِ عَطَا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- السُّنُّ المَأْتُورَةُ عَنِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ: للإمامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعه جي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- سُنُّ النَّسَائِيِّ - أو المَجْتَبَى -: للإمامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بْنِ شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبي غُدَّة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ.
- سُنُّ النَّسَائِيِّ الكُبْرَى: للإمامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بْنِ شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروري حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- السُّنَّةُ: للإمامِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ يَزِيدَ الخَلَّالِ (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: للإمامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ الدَّهْلِيِّ (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومُجَدُّ نَعِيمِ، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، سنة ١٤١٣هـ.

- شَرْحُ مَعَانِي الْأَثَارِ: للإمامِ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّحَاوِيِّ (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: مُجَدَّ زَهْرِي النَّجَّارِ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ.
- شُعْبُ الْإِيمَانِ: للإمامِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيِّ (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: مُجَدَّ السَّعِيدِ بَسِيوْنِي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ: للإمامِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بْنِ حِبَّانَ بْنِ أَحْمَدَ التَّمِيمِيِّ الْبُسْتِيِّ (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ.
- صَحِيحُ ابْنِ حُرَيْمَةَ: للإمامِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حُرَيْمَةَ السُّلَمِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. مُجَدَّ مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٠هـ.
- صِفَةُ الصَّفْوَةِ: للإمامِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَوَازِيِّ (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمود فاخوري ومُجَدَّ رَوَّاسِ قَلْعِهِ جِي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٩هـ.
- الضُّعْفَاءُ الصَّغِيرُ: للإمامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَّارِيِّ الْجَعْفِيِّ (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦هـ.
- الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ: للإمامِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُوسَى الْعُقَيْلِيِّ (ت: ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعه جي، المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- الْعِلَلُ: للإمامِ أَبِي عَيْسَى مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ سُورَةَ التِّرْمِذِيِّ (ت: ٢٩٧هـ)، تحقيق: أحمد مُجَدَّ شَاكِرِ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٥٧هـ.
- عِلَلُ الْحَدِيثِ: للإمامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: د. مُجَبِّ الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.

- عَوَامِضُ الْأَسْمَاءِ الْمُهَيَّمَةِ الْوَاقِعَةُ فِي مُتُونِ الْأَحَادِيثِ الْمُسْتَنَدَةِ: للإمام أبي القاسم خَلْفِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ بَشْكَوَالِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت: ٥٧٨هـ)، تحقيق: عز الدين علي السيد ومُحَمَّدُ كَمَالُ الدِّينِ عَزَّ الدِّينِ، عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- فَتْحُ الْبَارِي شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: لِلْحَافِظِ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مُحَمَّدُ فُوَادُ عَبْدِ الْبَاقِي وَمُحِبُّ الدِّينِ الْخَطِيبُ، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٧٩هـ.
- فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ: لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ الشَّيْبَانِيِّ (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله مُحَمَّدُ عَبَّاسُ، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ.
- فَيْضُ الْقَدِيرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: لِلْإِمَامِ شَمْسِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّؤُوفِ بْنِ تَاجِ الدِّينِ الْمَنَاوِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت: ١٠٣٠هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٥٦هـ.
- الْكَاشِفُ فِي مَعْرِفَةِ مَنْ لَهُ رِوَايَةٌ فِي الْكُتُبِ السَّنَةِ: لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الدَّهَبِيِّ (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مُحَمَّدُ عَوَّامَةٌ، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- كَشْفُ الظُّنُونِ عَنِ أَسَامِي الْكُتُبِ وَالْفُنُونِ: لِلْإِمَامِ مُصْطَفَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُسْطَنْطِينِيِّ الرَّؤْمِيِّ الْحَنْفِيِّ الْمَعْرُوفِ بِحَاجِي حَلِيفَةَ (ت: ١٠٦٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- الْكُنَى وَالْأَسْمَاءُ: لِلْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيِّ (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: د. عبد الرحيم مُحَمَّدُ الْقَشْقَرِيُّ، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.

- الكُنَى: للإمام أبي عبد الله مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيِّ الجَعْفِيِّ (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت، (د. ت)، (مطبوعٌ بِدَيْلِ كِتَابِ التَّارِيخِ الكَبِيرِ).
- لِسَانُ المِيْزَانِ: لِلْحَافِظِ أَبِي الفُضْلِ أَحْمَدَ بنِ عَلِيِّ بنِ حَجْرٍ العَسْقَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت: ٨٥٢هـ)، مؤسسة علمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٦هـ.
- مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبِغُ الفَوَائِدِ: للإمام عَلِيِّ بنِ أَبِي بَكْرٍ الهَيْثَمِيِّ (ت: ٨٠٧هـ)، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- المِحَلَّى فِي فَهْمِ الظَّاهِرِيَّةِ: للإمام أَبِي مُحَمَّدٍ [بنِ أَحْمَدَ بنِ سَعِيدِ بنِ حَزْمِ الظَّاهِرِيِّ الأندلسِيِّ (ت: ٤٥٦هـ)]، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (د. ت).
- مُخْتَصَرُ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: لِلْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ العَظِيمِ بنِ عَبْدِ القَوِيِّ المُنْذِرِيِّ (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: مُجَدِّ حامد الفقي وأحمد مُجَدِّ شاكِر، مكتبة السُّنَّةِ المَحْمَدِيَّةِ، القاهرة، (د. ت)، (مطبوعٌ مَعَ مَعَالِمِ السُّنَنِ: لِلْحَطَّابِيِّ، وَتَهْذِيبِ السُّنَنِ: لِابْنِ القَيْمِ).
- المِسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ: للإمام أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- المِسْنَدُ: للإمام أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بنِ عَمْرٍو بنِ عَبْدِ الحَالِقِ البَزَّارِ (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ.
- المِسْنَدُ: للإمام أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حَنْبَلِ الشَّيْبَانِيِّ (ت: ٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، الهرم، القاهرة، (د. ت).
- المِسْنَدُ: للإمام أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بنِ إدْرِيسِ الشَّافِعِيِّ (ت: ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د. ت).

- المُسْنَدُ: للإمامِ أَبِي عَمْرٍو الرَّبِيعِ بْنِ حَبِيبِ الأَزْدِيِّ البَصْرِيِّ، تحقيق: مُحمَّد إدريس وعاشور يوسف، دار الحكمة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- مُسْنَدُ الشَّهَابِ: للإمامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ جَعْفَرِ القُضَاعِيِّ (ت: ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٧هـ.
- مُسْنَدُ المِقْلَبَيْنِ: للإمامِ أَبِي القَاسِمِ تَمَّامِ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّمَشَقِيِّ (ت: ٤١٤هـ)، تحقيق: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ.
- مِصْبَاحُ الرُّجَاةِ فِي زَوَائِدِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ عَلَى الكُتُبِ السَّنَةِ: للإمامِ الشَّهَابِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ الكِنَانِيِّ البُوصَيْرِيِّ (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: مُحمَّد المنتقى الكشناوي، الدار العربية للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ.
- المِصْنَفُ: للإمامِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامِ الصَّنَعَانِيِّ (ت: ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ.
- المَعْجَمُ الكَبِيرُ: للإمامِ أَبِي القَاسِمِ سَلِيمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُوبِ الطَّبْرَانِيِّ (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٤هـ.
- المَغْنِي فِي الضَّعْفَاءِ: للإمامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مُحمَّد عَوَّامَةَ، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدّة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- المِفْتَاحُ فِي سَرِّدِ الكُنَى: للإمامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مُحمَّد صالح عبد العزيز، مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.

- مِيزَانُ الْعِتْدَالِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ: للإمامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي مُجَدِّ معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- الْوَحْدَانُ - أَوْ تَسْمِيَةُ مَنْ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ رَاوٍ وَاحِدٍ -: للإمامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بْنِ شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، سنة ١٣٦٩هـ.